



جامعة آل البيت
كلية إدارة المال والأعمال
قسم اقتصاديات المال والأعمال

أثر استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي على الاستثمار
الكلي في الأردن خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)

**The Impact Of Social Security Corporation Investment
On The Gross Investment In Jordan (1997-2012)**

إعداد

باسم صايل فهد الناصر

المشرف

الأستاذ الدكتور إبراهيم محمد البطاينة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً للحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد

عمادة الدراسات العليا

جامعة آل البيت

٢٠١٤

التفويض

أنا باسم صايل فهد الناصر، أفوض جامعة آل البيت بتزويد نسخ من رسالتي
للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها.

التوقيع : التاريخ : / / ٢٠١٤ م

إقرار والتزام بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وتعليماتها

الرقم الجامعي: 1020507005

أنا الطالب: باسم صايل فهد الناصر

التخصص: اقتصاد

الكلية: إدارة المال والأعمال

أعلن بأنني قد التزمت بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وتعليماتها وقراراتها السارية المفعول المتعلقة بإعداد رسائل الماجستير والدكتوراه عندما قمت شخصياً بإعداد رسالتي بعنوان:

أثر استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن

خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الرسائل والأطاريح العلمية. كما أنني أعلن بأن رسالتي هذه غير منقولة أو مستنسخة من رسائل أو أطاريح أو كتب أو أبحاث أو أي منشورات علمية تم نشرها أو تخزينها في أي وسيلة إعلامية، وتأسيساً على ما تقدم فإنني أتحمل المسؤولية بأنواعها كافة فيما لو تبين غير ذلك بما فيه حق مجلس العمداء في جامعة آل البيت بإلغاء قرار منحي الدرجة العلمية التي حصلت عليها وسحب شهادة التخرج مني بعد صدورها دون أن يكون لي أي حق في التظلم أو الاعتراض أو الطعن بأي صورة كانت في القرار الصادر عن مجلس العمداء بهذا الصدد.

توقيع الطالب: التاريخ / / ٢٠١٤م

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة

(أثر استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في
الأردن خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢))

وأجيزت بتاريخ: ٢٠١٤/١١/٩م

إعداد
باسم صايل فهد الناصر

المشرف
الأستاذ الدكتور إبراهيم محمد البطاينة

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة

.....

الأستاذ الدكتور إبراهيم محمد البطاينة (رئيساً) المشرف

.....

الدكتور حسين علي الزيود (عضواً)

.....

الدكتور تركي مجحم الفوزان (عضواً)

.....

الدكتور زكريا سلامة الشطناوي (عضواً)

الإهداء

إلى من نزل فيهما قوله تعالى ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهَرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا

قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: ٢٣]

والدي الحبيبان

إلى سندي وقوتي ومصدر عزمي وملادي

إخوتي أحبتي حفظهم الله

إلى كل أصدقائي وأحبائي الذين قدموا لي الدعم والعون

إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل.

باسم

شكر وتقدير

الحمد لله، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

بعد إكمال هذه الدراسة لا يسعني إلا أن أتقدم ببالغ الامتنان إلى أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور إبراهيم البطاينة، لتفضله بالإشراف على هذه الرسالة، الذي كان عوناً بما قدمه لي من آراء وتوجيهات سديدة كان لها أبلغ الأثر في إنجاز هذه الرسالة، فله مني فائق الشكر وعظيم الامتنان.

وأتوجه بشكر خاص وكبير إلى الفاضل أستاذي الدكتور حسين الزيود لما قدمه لي من دعم ومساندة أثناء تحضيرتي لهذه الدراسة.

كما وأتوجه بالشكر والامتنان إلى كلية إدارة المال والأعمال ممثلة بكافة أعضاء هيئتها التدريسية والذين لم يبخلوا بملاحظاتهم القيمة أثناء إعداد هذه الدراسة، وإلى كل أصدقائي وأحبائي الذين قدموا لي الدعم والعون.

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير إلى السادة الأفاضل رئيس وأعضاء لجنة المناقشة لتفضلهم بقبول المشاركة في لجنة مناقشة هذه الدراسة، ولما أبدوه من ملاحظات قيمة أثرت الدراسة.

وأسأل الله أن يجعل هذا الجهد في ميزان الحسنات، وأن ينفعنا بما علمنا ويزيدنا علماً.

قائمة المحتويات

Contents

ك	الملخص
ل	ABSTRACT
١	الفصل الأول الإطار العام للدراسة
٢	١-١ المقدمة:
٣	٢-١ أهمية الدراسة:
٤	٣-١ مشكلة الدراسة:
٤	٤-١ أهداف الدراسة:
٥	٥-١ فرضيات الدراسة:
٥	٦-١ منهجية الدراسة:
٥	٧-١ محددات الدراسة:
٦	٨-١ الحدود الزمنية للدراسة:
٦	٩-١ مصادر البيانات:
٧	الفصل الثاني الإطار النظري والدراسات السابقة
٨	١-٢ تمهيد:
٩	٢-٢ أنظمة الضمان الاجتماعي عالمياً وعربياً:
٩	١-٢-٢ نشوء أنظمة الضمان الاجتماعي عالمياً:
١١	٢-٢-٢ أهداف وخصائص أنظمة الضمان الاجتماعي عالمياً
١٢	٣-٢-٢ الضمان الاجتماعي في الدول الأوروبية:
١٧	٤-٢-٢ نشوء وتطور أنظمة الضمان الاجتماعي العربية
١٩	٥-٢-٢ أهداف وخصائص أنظمة الضمان الاجتماعي العربية
٢٠	٣-٢ تطور نظام الضمان الاجتماعي في الأردن وأهدافه:
٢٢	١-٣-٢ أهداف الضمان الاجتماعي الأردني
٢٤	٢-٣-٢ التأمينات التي يقدمها الضمان الاجتماعي في الأردن

٢٥	٤-٢ الدراسات السابقة:
٢٥	١-٤-٢ الدراسات العربية:
٢٧	٢-٤-٢ الدراسات الأجنبية:
٢٩	٥-٢ ما يميز الدراسة الحالية:
٣٠	الفصل الثالث استثمارات الضمان الاجتماعي في الأردن:
٣١	١-٣ مفهوم الاستثمار وأنواعه وأدواته:
٣٢	١-١-٣ تعريف الاستثمار:
٣٣	٢-١-٣ مكونات الاستثمار:
٣٣	٣-١-٣ محددات الاستثمار:
٣٤	٤-١-٣ أنواع الاستثمار:
٣٦	٢-٣ استثمارات الضمان الاجتماعي في الأردن:
٣٦	١-٢-٣ مصادر تمويل مؤسسة الضمان الاجتماعي:
٤١	٢-٢-٣ السياسة الاستثمارية للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي:
٤٢	٣-٣ تطور استثمارات الضمان الاجتماعي في الأردن:
٤٣	٤-٣ واقع ومحددات استثمارات الضمان الاجتماعي:
٤٦	١-٤-٣ المحددات التي تقوم عليها استثمارات الضمان الاجتماعي:
٤٧	٥-٣ النشاط الاستثماري لمؤسسة الضمان الاجتماعي (الوحدة الاستثمارية):
٤٧	١-٥-٣ النشاط الاستثماري:
٥٠	٦-٣ توزيع استثمارات الضمان الاجتماعي على مختلف القطاعات:
٥٠	١-٦-٣ القطاعات الاستثمارية:
٥٢	٢-٦-٣ الاستثمار الكلي في الأردن:
٥٤	٣-٦-٣ تطور الاستثمار العام في الأردن للسنوات ١٩٩٧-٢٠١٢:
٥٨	٤-٦-٣ توزيع القطاعات الاستثمارية في الأردن:
٦٠	الفصل الرابع التحليل الإحصائي والنتائج والتوصيات:

٦١	١-٤ التحليل الإحصائي:
٦١	١-١-٤ اختبارات صحة البيانات للتحليل الإحصائي
٦٣	٢-١-٤ الأدوات والمقاييس
٦٣	٣-١-٤ تحليل الفرضيات
٦٩	٢-٤ نتائج الدراسة:
٧٠	٣-٤ توصيات الدراسة:
٧١	قائمة المراجع
٧٢	أولاً- المراجع باللغة العربية
٧٤	ثانياً- المراجع الأجنبية:

قائمة الجداول

رقم	عنوان الجدول	الصفحة
٠١	إجمالي تطور إيرادات المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)	٤٢
٠٢	عوائد استثمارات المؤسسة ونسبة العائد للاستثمار للفترة (١٩٩٧-٢٠١٢) بالمليون دينار	٤٥
٠٣	توزيع استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي حسب القطاعات خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢) بالمليون دينار	٥١
٠٤	مساهمة الضمان الاجتماعي في الاستثمار الكلي الأردني للفترة ١٩٩٧-٢٠١٢ (بالمليون دينار)	٥٣
٠٥	نسبة توزيع الاستثمار الكلي على القطاعات الاقتصادية للفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)	٥٨
٠٦	نتائج اختبار (K-S) للتوزيع الطبيعي	٦٠
٠٧	اختبار (ADF)، واختبار (PP) لاستقرار السلسلة الزمنية لفترة الدراسة	٦١
٠٨	نتيجة حساب معاملي "Tolerance" و "VIF" لاختبار التداخل الخطي	٦٢
٠٩	نتائج معامل ارتباط بيرسون بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي والاستثمار الكلي في الأردن في الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)	٦٣
٠١٠	نتائج معاملات الانحدار البسيط للعلاقة بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي والاستثمار الكلي	٦٣
٠١١	نتائج معامل ارتباط بيرسون بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي في مختلف القطاعات كمتغيرات مستقلة والاستثمار الكلي في الأردن كمتغير تابع في الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)	٦٤
٠١٢	معاملات الارتباط الخطي البسيط (R) ومعاملات التحديد (R^2) بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي في القطاعات المختلفة والاستثمار الكلي في الأردن للفترة ١٩٩٧-٢٠١٢	٦٥
٠١٣	معاملات الانحدار الخطي المتعدد (B) بين المتغيرات المستقلة (القطاعات المختلفة) والمجموعة وبين المتغير التابع (Y) الاستثمار الكلي في الأردن	٦٦

أثر استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)

إعداد

باسم صايل فهد الناصر

المشرف

الأستاذ الدكتور إبراهيم محمد البطاينة

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى بيان أثر استثمارات الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن وكذلك مساهمة قطاعات المؤسسة العامة للضمان على الاستثمار الكلي في الأردن، ولتحقيق أهداف الدراسة استخدم الباحث تحليل الانحدار البسيط والمتعدد وتقدير العلاقات بين استثمارات المؤسسة على الاستثمار الكلي في الأردن باستخدام بيانات سنوية للفترة (١٩٩٧-٢٠١٢).

وأظهرت الدراسة النتائج التالية:

- ١- إن هناك أثراً إيجابياً ومعنوياً لكل من استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن.
- ٢- الأثر الإيجابي لقطاعات الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن.

تقترح الدراسة عدة توصيات أهمها:

- ١- التوجه للقيام بالإجراءات والسياسات الكفيلة بزيادة حجم الفائض، كالتوسع في مظلة تطبيق أحكام قانون الضمان الاجتماعي بما يعود على نمو الاستثمارات بشكل كبير.
- ٢- عدم المغالاة في اتباع الاستراتيجيات الاستثمارية من حيث إدارة المخاطر والعمل على الدخول في القطاع الزراعي والصناعي.

The Impact Of Social Security Corporation Investment On The Gross Investment In Jordan (1997-2012)

By

Basem Al-Nasser

Supervisor

Prof. Ibraheem Al-Batineh

ABSTRACT

The study aims to demonstrate the impact of Social Security investments on the total investment in Jordan, and also the contribution of the sectors of the Institution ensuring on the total investment in Jordan. To achieve the objectives of the study, the researcher used the simple and multiple regression analysis and estimate the relations between the investments of the Institution on the total investment in Jordan by using annual data for the period (1997 – 2012).

The study showed the following results:

- 1- There was a positive moral impact for investments of social security on the total investment in Jordan.
- 2- The positive impact of social security sectors on the total investment in Jordan.

The study suggests a number of recommendations including:

- 1- Orientation to apply the procedures and policies to increase the size of the surplus, as expanding the application of the provisions of the Social Security; leading to growth of investment.
- 2- Do not over-pursue in following the investment strategies whence risk management and work to engage in agricultural and industrial sectors.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

١-١ المقدمة:

يعتبر الضمان الاجتماعي نظاماً إجبارياً يهدف إلى تأمين العمال وعائلاتهم من توقف الدخل بعد الشيخوخة أو العجز أو الوفاة أو البطالة حيث ظهر، أو لنظام للضمان الاجتماعي في ألمانيا في القرن التاسع عشر على يد (Bismark) وذلك من أجل جلب طبقة العمال إلى الرأسمالية لمواجهة المد الاشتراكي وقد بدأ بوضع التأمين الصحي في عام ١٨٨٣ وتأمين إصابات العمل عام ١٨٨٤ وتأمين العجز والوفاة عام ١٨٨٩ ومن ثم ظهر في النمسا عام ١٨٨٧، وبعد الكساد العظيم عام ١٩٣٠ ظهرت أنظمة للضمان الاجتماعي في كل من كندا وبريطانيا واليابان وكافة أنحاء أوروبا (Singh, 1993).

وفي عام ١٩٣٥ وافق الكونجرس الأمريكي على قانون الضمان الاجتماعي وأصبح فاعلاً في ١٩٣٧/١/١ حيث اشتمل على تأمينات التقاعد والعجز والوفاة والتأمين الصحي والبطالة (Robertson, 1992).

ونظراً لنجاح أنظمة الضمان الاجتماعي في هذه الدول في تحقيق الاستقرار الاجتماعي الذي ينعكس على الاستقرار الاقتصادي لهذه الدول فقد تأسست المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بموجب قانون مؤقت صدر عام ١٩٧٨ وبدأت بممارسة نشاطها في ١٩٨٠/١/١ من أجل تأمين قطاع العاملين في القطاع العام والخاص حيث اشتمل التأمين على الشيخوخة والعجز والوفاة وإصابات العمل والتأمين الصحي والبطالة (الضمان الاجتماعي، ١٩٩٩).

وقد توسع دور المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي ويظهر ذلك من خلال تزايد أعداد المؤمن عليهم ليصبح ما يقارب مليون مشترك في عام ٢٠١٢ حيث تعتبر اشتراكاتهم الشهرية من أهم الموارد المالية للمؤسسة بالإضافة للموارد المالية الأخرى من ريع استثمار أموال المؤسسة والقروض التي تقدمها الحكومة لسد العجز المالي للمؤسسة والهبات والإعانات، لذا يعدّ الوضع المالي للمؤسسة بالغ الأهمية لجميع أفراد المجتمع الأردني، ويمثل مستقبل المؤسسة المالي الهاجس الأكبر للجميع لأنه يعكس قدرة المؤسسة على القيام بمهامها والتزاماتها تجاه المؤمن عليهم، وعليه يعد استثمار هذه الأموال الداعم الأكبر لهذا الدور.

حتى تبقى المؤسسة قادرة على أداء دورها وذلك من خلال سياسة استثمار فعالة هذا بالإضافة إلى دور هذه الاستثمارات في رفد الاقتصاد الأردني من خلال تفعيل وتحفيز الاستثمار الكلي في الأردن الذي ينعكس إيجاباً على الناتج المحلي الإجمالي، وبالتالي تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة قادرة على تحقيق أهدافها.

٢-١ أهمية الدراسة:

تتبع أهمية هذه الدراسة من الدور المهم الذي تقدمه المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في التنمية الاقتصادية ودفع عجلة التنمية في الأردن لتواكب التطورات الاستثمارية العربية والعالمية، ومن الجدير بالذكر أن استثمارات أموال الضمان الاجتماعي شكلت ما يقارب ٣٠% من الناتج المحلي الإجمالي في عام ٢٠١٢ (مؤسسة الضمان الاجتماعي، ٢٠١٢). وأيضاً كون الضمان الاجتماعي يرتبط بعنصر هام من عناصر الإنتاج وهو العامل الذي جعله يأخذ بعداً اقتصادياً واسعاً في كثير من اقتصاديات الدول.

وتتبع الأهمية أيضاً من خلال الدور الهام لمساهمة استثمارات الضمان الاجتماعي في مختلف القطاعات الاستثمارية المكونة للاقتصاد الأردني وذلك من خلال مساهمتها في مختلف الشركات والمؤسسات الوطنية حيث تتوزع استثماراتها في قطاع البنوك وقطاع التأمين وقطاع الخدمات والقطاع الصناعي مما يعطيها دوراً كبيراً وواضحاً في النمو الاقتصادي، وأيضاً كون المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي من أكبر المؤسسات المالية في الأردن والدور الذي تلعبه في تحسين المستوى الاقتصادي في الأردن جاءت أهمية هذه الدراسة. ويمكن تحديد أهمية الدراسة أيضاً من خلال:-

١- أهمية المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في تمويل الاستثمارات في القطاعات المختلفة.

٢- تعد الدراسة من الدراسات القليلة التي اهتمت بموضوع استثمارات الضمان الاجتماعي وتناولها للسنوات الحديثة من استثمارات الضمان الاجتماعي بعد تطور التنمية الاقتصادية في الأردن.

١-٣ مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في معالجة موضوع بالغ الأهمية، وهو دور استثمارات الضمان الاجتماعي في الاستثمار الكلي في الأردن، ومن أجل ذلك سيتم اختبار محددات استثمارات الضمان الاجتماعي من خلال بناء نموذج اقتصادي يدخل فيه متغيرات (مختلف القطاعات) الضمان الاجتماعي والاستثمار الكلي في الأردن، حيث يعتبر تحليل أوجه النشاط الاقتصادي حسب القطاعات جزءاً هاماً من دراسة الاستثمار وذلك لما يوفره هذا التحليل من إمكانية التعرف إلى دور القطاعات الاستثمارية في الاستثمار الكلي من خلال مساهمتها في النشاط الاستثماري، والتي تعكس بدورها الخطوط العريضة للسياسات الاستثمارية المتبعة على المستوى الكلي أو القطاعي، وبناء على ذلك سيقوم الباحث بمحاولة الإجابة عن مجموعة محددة من الأسئلة، وهي:

- ١- هل تنعكس استثمارات الضمان الاجتماعي بشكل كلي وإيجابي على الاستثمار الكلي في الأردن؟
- ٢- ما هو شكل العلاقة بين استثمارات الضمان الاجتماعي الكلي وبين الاستثمار الكلي في الأردن؟
- ٣- هل هناك أثر إيجابي لنمو استثمارات الضمان على نمو الاستثمار الكلي في الأردن؟
- ٤- ما هو شكل العلاقة بين استثمارات الضمان الاجتماعي في مختلف القطاعات وبين الاستثمار الكلي في الأردن كمؤشر إيجابي على الاستثمار؟

١-٤ أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- ١- بيان واقع استثمارات الضمان الاجتماعي في الاستثمار الأردني، خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢) من حيث أشكاله وإيراداته وتوزيعاته القطاعية.
- ٢- قياس أثر استثمارات الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢).
- ٣- إظهار دور المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في تطوير الاقتصاد الأردني، وقطاع الاستثمار بشكل خاص.

٤- بيان أثر توزيع استثمارات الضمان الاجتماعي من مختلف القطاعات على تطوير ونمو هذه القطاعات.

١-٥ فرضيات الدراسة:

صياغة فرضيات هذه الدراسة، من خلال ما تم طرحه في مشكلة الدراسة، وعليه فقد تم وضع الفرضيات الآتية:

الفرضية الأولى: هناك أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستثمارات الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن.

الفرضية الثانية: هناك أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لتوزيع القطاعات الاستثمارية (الحسابات البنكية، قروض، العقارات، مساهمة شركات) للضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن.

الفرضية الثالثة: قياس مدى أثر كل من المتغيرات المستقلة (استثمارات الضمان الاجتماعي، القطاعات المختلفة) كل على حدا، ومجموعة على المتغير التابع (الاستثمار الكلي في الأردن)

١-٦ منهجية الدراسة:

- ١- استخدام الأسلوب الوصفي وذلك من خلال دراسة أنظمة الضمان الاجتماعي والنظرية العامة له، واستخدام الأسلوب التحليلي من خلال تحليل استثمارات الضمان الاجتماعي، وكيفية توزيعها بين القطاعات المختلفة.
- ٢- استخدام الأسلوب القياسي وذلك من خلال بناء نماذج قياسية لدراسة أثر استثمارات الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي.

١-٧ محددات الدراسة:

- محدودية المصادر التي تتحدث عن الضمان الاجتماعي في الأردن، وانحصار مصادر البيانات في التقارير السنوية لمؤسسة الضمان الاجتماعي والوحدة الاستثمارية في الضمان الاجتماعي.

٨-١ الحدود الزمنية للدراسة:

تم تحديد فترة الدراسة لبيانات بشكل سنوي من ١٩٩٧ لغاية ٢٠١٢ وذلك حتى يمكن إجراء دراسة قياسية لاستخراج نتائج موضوعية.

٩-١ مصادر البيانات:

- مصادر ثانوية: تتعلق بتغطية الإطار النظري للدراسة وهي كتب، ودوريات، ومجلات علمية محكمة، ورسائل جامعية ودراسات سابقة.
- مصادر أولية: وهي مجموعة البيانات التي تخص الدراسة وسيتم الحصول عليها من نشرات الضمان الاجتماعي، ونشرات الوحدة الاستثمارية، ونشرات البنك المركزي، ودائرة الإحصاءات العامة وسوق عمان المالي.

الفصل الثاني الإطار النظري والدراسات السابقة

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

٢-١ تمهيد:

يعد نظام الضمان الاجتماعي حديث النشأة، وحادثة هذا النظام لا تعني غياب فكرته عن بال الإنسان، فالتعاون ما بين الإنسان وأخيه الإنسان منذ بدء الخليقة، متخذاً صوراً وأشكالاً متعددة لمواجهة الأخطار التي تعد جزءاً من حياة الإنسان، فقد سعى منذ القدم وبدافع فطري في حب البقاء إلى البحث عن الوسائل التي تكفل له الأمن والأمان ضد كل المخاطر التي تحيط به، سواء كانت مخاطر طبيعية كالزلازل والبراكين، أو مخاطر الحروب، أو الأخطار الاقتصادية كإنخفاض قيمة العملة، أو زيادة الأعباء العائلية، أو تلك المخاطر التي يتعرض لها الفرد وترجع لأسباب فسيولوجية، كالشيخوخة والعجز والمرض والوفاة، أو أخطار المهنة كالبطالة وإصابات العمل، أو الإصابة بمرض من أمراضها (قاسم، ١٩٩٥).

وحيث أن للضمان الاجتماعي أهمية كبيرة سواء من الناحية الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية، فهو يعمل على توفير الحماية المادية لأفراد المجتمع (كلهم أو بعضهم) وهذا ما يعمل على تحريرهم من القلق والخوف من المستقبل، وذلك عند تعرضهم للأمراض والحوادث والعجز والبطالة والشيخوخة أو الوفاة، مما يجعلهم قادرين على السعي من أجل الرزق براحة واطمئنان على أنفسهم، ومن يعولونهم في حالة تعرضهم لأي من الأخطار السابقة، كما يؤدي إلى سيادة الاستقرار في علاقات العمل والحد من المنازعات فيما بين العمال وأصحاب العمل وذلك لقيام أنظمة الضمان الاجتماعي بدور الوسيط في تحصيل الاشتراكات وفي توفير المنافع الضمانية وقت استحقاقها (أحمد، ١٩٨٠).

تعريف الضمان الاجتماعي:

يعرف الضمان الاجتماعي بطرق متعددة من باحث لآخر، وتأتي عبارة الضمان الاجتماعي من تعريب Social Security في الولايات المتحدة، وترادفها عبارة مساعدة وطنية في بريطانيا National Assistance، وقد استعمل هذا المصطلح لأول مرة في التشريع الأمريكي عام ١٩٣٥ في عهد الرئيس روزفلت، وسمي بالقانون الأمريكي للضمان الاجتماعي (Social Security Act)، وقد وضع لمساعدة الشيوخ والعاطلين عن العمل وذلك بعد الأزمة الاقتصادية

التي ضربت الاقتصاد الأمريكي عام ١٩٢٩ (لطي، ١٩٩٤)، وقد تم تداول هذا المصطلح فيما بعد في تشريعات كافة البلدان العالم، وانتقل إلى موثيق المنظمات الدولية كميثاق الأطنطي عام ١٩٤١ والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم. بينما تشير منظمة العمل الدولية (ILO) (٢٠١٠) إلى الظروف والتقلبات التي تعتبر من مظاهر عدم وجود استقرار نفسي وتستوجب وجود ضمان اجتماعي للأفراد وهذه الظروف هي: المرض، والبطالة، والشيخوخة، وإصابات العمل، والعبء الأسري، وموت المعيل (Gans, 1996).

ويمكن ملاحظة أن التعريفات تدور كلها نحو المفهوم نفسه والهدف نفسه، وهو أن الضمان الاجتماعي نظام تكاملي شامل تقوم به الدولة بهدف حماية الأفراد في المجتمع من المخاطر التي قد يتعرضون لها والتي تؤدي إلى حرمانهم الدائم أو المؤقت من الدخل الذي يستطيعون بوساطته إعالة أنفسهم، وإعالة عائلاتهم. وسنتناول في هذا المبحث بعض الأدبيات النظرية فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي عالمياً وعربياً كالآتي:

٢-٢ أنظمة الضمان الاجتماعي عالمياً وعربياً:

٢-٢-١ نشوء أنظمة الضمان الاجتماعي عالمياً:

الضمان الاجتماعي يقوم على مبدأ الحماية والأمن، وعلى هذا الأساس فإن نظم الضمان الاجتماعي تمثل أداة لتحقيق الرفاه والسعادة للإنسان عبر المنافع التي يقدمها. كما أنها وسيلة من الوسائل الفاعلة التي تشكل ضرورة ملحة في الأقطار النامية تساعدها في التخطيط لتحقيق التنمية، والتطوير في مجالاتها المختلفة عبر ما تعكسه منافع الضمان من إيجابيات على الحياة الاجتماعية والاقتصادية فيها، لذا تتزايد الحاجة لبناء نظم الضمان الاجتماعي في الدول النامية أكثر منها في الدول المتقدمة (حمدان، ١٩٧٨).

والضمان الاجتماعي بذلك يدخل وبصورة مباشرة في مكونات العملية التنموية في المجتمع من خلال التأثير في العديد من العناصر المكونة لهذه العملية والموجهة لها والمؤثرة فيها، سواء كانت عناصر بشرية أو مادية، ومن هذا المنطلق فقد صممت نظم الضمان الاجتماعي على أسس تراعي إحداث توازن معقول ما بين عناصر العملية التنموية مع الأخذ بعين الاعتبار الدور المهم والحيوي الذي يلعبه الإنسان على صعيد هذه العملية (لطي، ١٩٩٤).

فمنذ قديم الأزل عندما بدأ الناس في الاستقرار وتنظيم أنفسهم للعيش في مجتمعات، نشأت حاجة إلى الحماية من ظروف الحياة المفاجئة. وشكل استحداث نظم الضمان الاجتماعي الرسمية

وإنشائها لدعم الدخول وتقديم الرعاية الطبية، خطوة رئيسية في تطور المجتمعات البشرية. وما يشهد على حاجة البشر جميعاً إلى الضمان الاجتماعي وأهمية الحقوق والمستحقات الواضحة، هو ظهور أشكال مختلفة من آليات الحماية الاجتماعية الرسمية التي تتراوح بين آليات الحماية الاجتماعية الطوعية القائمة على المجموعات وخطط الضمان الاجتماعي العامة الاكتتابية وغير الاكتتابية القانونية في شتى بقاع العالم (حمدان، ١٩٧٨).

وفي فترة الثمانينات من القرن المنصرم كانت ألمانيا أول أمة تعتمد نظام تأمين اجتماعي قانوني، مما أرسى مفهوم الإعانات باعتبارها حقاً، وأتاح تطبيقها على القوى العاملة الصناعية برمتها. وبعد مرور بضع سنوات، اعتمدت خطط مشابهة في أمريكا اللاتينية (الأرجنتين والبرازيل وشيلي وأوروغواي). ووسع نطاق نماذج التأمين القائمة، وأدرجت فيها مخاطر جديدة مثل إعانات البطالة، وزادت مجموعة الأشخاص المشمولين في هذه النماذج (Queisser and Schmidt, 1995). وعلى الرغم من أن الهيمنة كانت لنموذج التأمين، فإن البرامج التي تمولها الضرائب اعتمدت كذلك في مرحلة مبكرة. وفي بلدان الشمال، لم تشمل الحماية العمال وحدهم بل شملت أيضاً جميع السكان. وفي وقت لاحق، أكسبت الأزمة الاقتصادية التي ضربت العالم بأسره في نهاية العشرينات وبداية الثلاثينات من القرن المنصرم وسياسات الانتعاش التي اعتمدت في أعقابها، تطور برامج الضمان الاجتماعي زخماً جديداً (حمدان، ١٩٧٨).

وشهدت فترة الثلاثينات من القرن المنصرم تمديداً لخطط الضمان الاجتماعي أكثر فأكثر في أوروبا والأمريكيتين أساساً (حمدان، ١٩٧٨)؛ حيث طُرحت سرعة عولمة الأسواق والقوى العاملة، وزيادة تدفقات الهجرة المتزايدة.

ومنذ عهد أقرب للأزمة المالية العالمية السائدة - هناك تحديات جديدة في مجال الضمان الاجتماعي. ولا تزال النسبة تتراوح بين ٧٥% و ٨٠% من سكان العالم تعيش في حالة من "انعدام الضمان الاجتماعي (مؤتمر العمل الدولي، ٢٠١٠). وكان من شأن انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في سنة ١٩٩٥ واعتماد الأهداف الإنمائية للألفية في سنة ٢٠٠٠ ولا سيما هدف خفض معدل الفقر بين الأسر المعيشية إلى النصف في موعد أقصاه سنة ٢٠١٥ - وانعقاد مؤتمر القمة العالمي للأمم المتحدة لسنة ٢٠٠٥ الذي أيد هدف تحقيق العمالة الكاملة، والمنتجة والعمل اللائق للجميع بوصفه هدفاً أساسياً للسياسات الوطنية والدولية المعنية"، أن أدت جميعاً إلى إرساء مبدأ كل مجتمع مسؤول عن رفاه السكان اجتماعياً، وذلك عندما يتعلق الأمر بوضع الحد الأدنى من الأهداف الاجتماعية (حمدان، ١٩٧٨).

٢-٢-٢ أهداف وخصائص أنظمة الضمان الاجتماعي عالمياً

يتلخص أساس نشوء قانون للضمان الاجتماعي في العالم في الأهداف الآتية والتي يرمي إلى تحقيقها، وهي:

١. حماية الطبقة العاملة من الاستغلال والحاجة:

لقد كانت قوانين العمل سبابة إلى تقديم الحماية إلى العامل، لا سيما فيما يتعلق بضمان الاستقرار وحمايته من الاستغلال، وتحديد ساعات العمل، ومنع عمالة الأطفال والنساء في بعض المهن الخطرة أو في ساعات الليل، والتعويض في حالة الإصابات الناتجة عن العمل، وتقديم مكافآت نهاية الخدمة. ويقع على عاتق رب العمل ضمان تطبيق بنود قانون العمل، وتعويض العامل في حالة بلوغه سن الشيخوخة أو إصابته أثناء العمل.

٢. الحفاظ على الذات الإنسانية، وتنمية قدراتها على العمل:

تهدف أنظمة الضمان الاجتماعي إلى حماية العنصر البشري وتنمية روح العمل عنده، وذلك عن طريق تحرير العنصر الإنساني من هاجس الخوف على نفسه وعياله إذا ما فقد قدرته على العمل سواء نتيجة للشيخوخة أو العجز.

٣. التوزيع العادل للطبقات الاجتماعية:

إن المساهمات والاشتراكات التي يؤديها أرباب العمل إلى مؤسسات الضمان الاجتماعي بخصوص إصابات العمل ومكافآت نهاية الخدمة، والتأمين الصحي، تساعد بصورة غير مباشرة في التوزيع العادل للأموال داخل المجتمع.

٤. تنمية الشعور الجماعي:

إن تنمية الشعور الجماعي وإحلاله محل الانعزالية والفردية يعد من أهم الأسس التي تقوم عليها فلسفة الضمان الاجتماعي، فالضمان الاجتماعي يهدف إلى تنمية وحدة المصير بين أبناء الوطن الواحد، والمؤسسة الواحدة (حمدان، ١٩٧٨).

٥. إيجاد فرص عمل جديدة:

إن تطبيق أنظمة الضمان الاجتماعي يزيد من الشعور بالأمان الوظيفي، ويحسن من القدرة الشرائية للفرد مما ينعكس إيجاباً على الاقتصاد الوطني نتيجة الإقبال على التسوق. وهذا النشاط

الاقتصادي يحفز رؤوس الأموال على الاستثمار في جميع القطاعات للاستفادة من النمو الاقتصادي، مما يؤدي إلى إيجاد فرص عمل جديدة.

٦. زيادة الإنتاج:

إن الشعور المتنامي بالاستقرار الوظيفي والطمأنينة على مصدر رزق العامل في حالة تعرضه لإصابات العمل أو الشيخوخة، يدفعه إلى بذل الجهد والإخلاص في العمل. وهذا الجهد ينعكس بشكل إيجابي على إنتاجية المصنع أو المؤسسة التي يعمل فيها العامل. وتساهم الزيادة في الإنتاجية في تحسين أجور العمال.

٧. احترام للذات البشرية ولحقوق الفرد الأساسية:

إن الربط ما بين الضمان الاجتماعي وحقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم يأت من فراغ. فاحترام الذات البشرية وتقديم المعونة لها عند الحاجة ما هو إلا تعبير عن مدى رقي الدولة واحترامها للحقوق الأساسية للفرد، وهو مؤشر إيجابي على نعتها بالدولة الديمقراطية؛ دولة القانون والمؤسسات (بني عامر، ١٩٩٩).

٢-٣- الضمان الاجتماعي في الدول الأوروبية:

في بريطانيا، في خضم الحرب التي نشبت ما بين ألمانيا وبريطانيا فكرت الحكومة البريطانية بالإعداد لمواجهة الآثار المترتبة على نتائج الحرب من مشاكل اقتصادية واجتماعية، فشكلت في عام ١٩٤١ لجنة برئاسة اللورد بيفريدج لإعداد تقرير فيما يجب الأخذ به في هذا الخصوص، وبعد دراسة عميقة وشاملة للتشريعات المتعلقة بالضمان الاجتماعي أوصت اللجنة بتعميم الضمان الاجتماعي على كافة أفراد الشعب وعدم حصره بالعمال أو ببعض فئاتهم، واقترحت تغطية مختلف المخاطر التي تهدد الأفراد بالحاجة، وأوصت بوضع نظام للإعانات العائلية وآخر للعلاج، وأخذ المشرع البريطاني بهذه المقترحات، واستصدر في ذلك ثلاثة قوانين أساسية هي (حمدان، ١٩٧٨):

- ١- قانون التعويضات العائلية الصادر في عام ١٩٤٥م.
- ٢- قانون طوارئ العمل والتأمينات الاجتماعية الصادر عام ١٩٤٦م.
- ٣- قانون المرفق القومي للصحة الصادر عام ١٩٤٦م، وقد شكلت هذه القوانين أساس الضمان الاجتماعي في بريطانيا.

إن الضمان الاجتماعي البريطاني يتميز بجملة من الخصائص لعل من أهمها ما يلي:
أولاً: الإدارة الحكومية: فالضمان الاجتماعي في بريطانيا، والحكومة هي المسؤولة عن إدارته، ممثلة في وزارة التأمينات الاجتماعية، ووزارة الصحة، ووزارة العمل التي تعمل على تقديم إعانات البطالة بعد التأكد من استحقاقها (بني عامر، ١٩٩٩).

ثانياً: عدم الاستقلال المالي والإداري، فأمواله تدخل ضمن موازنة الدولة وليست مستقلة عنها، وذلك بعكس الضمان الاجتماعي في الأردن.

ثالثاً: تمويل الضمان الاجتماعي يشترك فيه كل من الدولة والعمال وأصحاب العمل.
والأشخاص المشمولون في قانون الضمان الاجتماعي البريطاني يمكن تقسيمهم إلى فئات هي:

- العاملون الذين يعملون بعقد معين مع صاحب عمل، وهؤلاء يتمتعون بالضمان ضد كل المخاطر المنصوص عليها في القانون باستثناء إعانات البطالة وإصابات العمل.
- العمال الذين ليست لهم مهنة محددة أو معينة فهؤلاء يستفيدون من المنافع الضمانية في حالات الولادة والوفاة وبلوغ سن التقاعد والترمل (حمدان، ١٩٧٨).

ويشتمل القانون البريطاني على التأمينات الآتية:

١- التأمين ضد المرض: وفيه يقوم الضمان الاجتماعي بدفع إعانات مالية لفئات المضمونين الثلاثة (السابقة)، وذلك إذا أدى المرض إلى انقطاعهم عن العمل، أو لفقدانهم لموارد عيشهم، وتقوم وزارة الصحة العامة بتقديم الخدمات الطبية والأدوية اللازمة للمرضى دون تمييز في عمر أو أجر أو مهنة المريض بشرط أن يكون المريض مسجلاً في الضمان الاجتماعي ويتلقى علاجه عند الطبيب المنتمي أو المعين من قبل الضمان (عيسى، ١٩٨٩).

٢- الحمل والولادة: وفي هذه الحالة يقدم الضمان الاجتماعي إلى النساء الحوامل إعانات مالية لمدة أربعة أسابيع بعد الولادة، وعلى المرأة أن تمتنع عن مزاولتها أي عمل خلال ثلاثة عشر أسبوعاً، اعتباراً من الأسبوع السادس قبل التاريخ المتوقع للولادة.

٣- العجز: وفيه يعطى المؤمن عليه المصاب تعويضاً يكون معادلاً للتعويض الذي يعطى للمريض الذي ينقطع عن العمل بسبب المرض.

٤- الشيخوخة: حدد قانون الضمان الاجتماعي البريطاني سن تقاعد الشيخوخة بالخامسة والستين بالنسبة للرجل، والستين بالنسبة للمرأة، وأجاز لها الاستمرار في العمل لغاية السبعين بالنسبة للرجل، والخامسة والستين للمرأة، إذا كان من شأن ذلك أن يؤدي إلى إكمال المدة القانونية لاحتساب تقاعد الشيخوخة (حمدان، ١٩٧٨).

٥- الوفاة: والمقصود بالوفاة هنا موت المؤمن عليه المعيل، وذلك لما يترتب على وفاة المعيل من انقطاع مورد العائلة (الورثة) فضلاً عن نفقات الجنازة والدفن، ولذلك يعتمد الضمان الاجتماعي

إلى صرف إعانات مالية لورثة المؤمن عليه، وتزداد هذه الإعانة حسب عدد الأطفال المعالين وحسب سن أرملة المؤمن عليه، وتقل الإعانة عنها إذا أقدمت على الزواج.

٦- إصابات العمل: القانون البريطاني يعرف إصابة العمل على أنها "الضرر البدني الناتج عن إصابة تقع بفعل العمل وأثناءه، بشرط أن يكون العمل مشمولاً بالتأمين الإلزامي وأن يكون الشخص المصاب مرتبطاً بعقد عمل أو تدريب"، ووفقاً للقانون البريطاني فإن المؤمن عليه المصاب يستحق تعويضاً مالياً إذا أدت إصابته إلى انقطاع عن العمل، وبالنسبة للعلاج فإنه يتلقى العلاج والأدوية من وزارة الصحة العامة.

٧- البطالة: آخر المصادر المضمونة في القانون البريطاني هي البطالة والمراد بالبطالة هنا: البطالة القسرية التي لا دخل ولا إرادة للعامل بها، ولذلك لا تعتبر البطالة مشمولة بالضمان إذا انقطع العامل عن عمله برغبته أو إرادته، وفي حالة انقطاع العامل عن عمله بسبب البطالة فإنه يستحق تعويضاً أسبوعياً بشرط أن يكون العامل قد دفع ستة وعشرين اشتراكاً أسبوعياً اعتباراً من تاريخ تسجيله أو خضوعه لأحكام قانون الضمان الاجتماعي.

أما في فرنسا، فقد تأثرت نظم الضمان الاجتماعي في فرنسا، بالنظام البريطاني، فلحين عام ١٩٤٤م، كان للضمان الاجتماعي في فرنسا يتمثل في مجموعة متفرقة من نظم الحماية والتأمين، وهي لذلك عكفت على إصلاح وتطوير نظم الضمان الاجتماعي، فأصدرت أول تشريع للضمان الاجتماعي بموجب قرار صدر عام ١٩٤٥، نصت مادته الأولى على: "تكوين منظمة للضمان الاجتماعي، مهمتها حماية العمال وعائلاتهم من مختلف المخاطر التي من شأنها أن تنقص من قدرتهم على الكسب، أو تفقدهم هذه القدرة" ويتميز الضمان الاجتماعي في فرنسا بجملته من الخصائص لعل من أهمها (عيسى، ١٩٨٩):

١- هو مؤسسة عامة، تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، تديرها هيئة منتخبة من قبل المضمومين تحت وصاية الدولة، وميزانيتها تتغذى من اشتراكات الضمان، وهي بالتالي مستقلة عن الميزانية العامة للدولة ولا تندرج فيها، وهذا ما هو مختلف مع النظام البريطاني، ومتفق مع نظام الضمان الاجتماعي الأردني الذي يشير في مادته التاسعة (أ)، على أنه تنشأ بمقتضى أحكام هذا القانون مؤسسة تسمى المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي تتمتع بالشخصية الاعتبارية وذات استقلال مالي وإداري (قانون الضمان الاجتماعي لسنة ٢٠١٤).

٢- نظام الضمان الاجتماعي الفرنسي يجمع ما بين الوقاية والعلاج، فهو لا يكتفي بتقديم الإعانات النقدية والخدمات الطبية لمستحقيها، وإنما يعمل على المنع أو التقليل من وقوع المخاطر، وفي هذا نص التشريع الفرنسي على أحكام تتوخى الوقاية، كمحاولة لتحقيق الاستخدام الكامل للعمالة، واتباع سياسة صحية تهدف إلى حماية الأمومة والطفولة.

ويمكن تصنيف الأشخاص المشمولين بقانون الضمان الاجتماعي الفرنسي إلى ما يأتي:

١- العاملون بالصناعة والتجارة: والذين لا يستفيدون من أي ضمان خاص، ومن في حكمهم، فهؤلاء يستفيدون من الضمان في حالات المرض والعجز والشيخوخة والوفاة (عائلة المتوفى) وإصابات العمل وأمراض المهنة (عيسى، ١٩٨٩).

٢- العاملون في القطاع المستقل والخاص باستثناء عمال الزراعة، هؤلاء يستفيدون من التعويضات العائلية.

٣- عمال الزراعة فهؤلاء يخضعون لنظام خاص بهم شبيه بصندوق الضمان الاجتماعي، وهذا النظام يقوم على ضمان عمال الزراعة في حالات المرض، والأمومة والعجز، والشيخوخة والوفاة وإصابات العمل، وأمراض المهنة والتعويضات العائلية.

ويشتمل قانون الضمان الاجتماعي الفرنسي على مجموعة من التأمينات التي تهدف إلى حماية العامل من الأخطار، التي قد يتعرض لها في حياته وتوفر له ولأفراد أسرته سبل العيش الكريم، وهذه التأمينات هي:

١- التأمين ضد المرض: إذا اضطر المؤمن عليه إلى الانقطاع عن عمله بسبب المرض فإنه واعتباراً من اليوم الرابع للانقطاع عن العمل يتلقى تعويضاً نقدياً يعادل نصف أجره اليومي، ويزداد هذا التعويض إلى ثلثي الأجر اليومي، إذا كان المؤمن عليه يعيل ثلاثة أولاد أو أكثر، وذلك اعتباراً من اليوم الواحد والثلاثين للانقطاع عن العمل، ولا يستمر صرف التعويض أكثر من ثلاث سنوات، وبالنسبة لتكاليف المعالجة الطبية فإن الضمان الاجتماعي يساهم بنسبة ٧٥%، وبنسبة تتراوح ما بين ٧٠-٩٠% من نفقات الأدوية (عيسى، ١٩٨٩).

٢- الحمل والولادة: وفيهما يغطي الضمان الاجتماعي نفقات المستشفى والأدوية والولادة بحسب التعرفة المتفق عليها مع المستشفيات والأطباء المعتمدين لدى مؤسسة الضمان الاجتماعي، وتستحق المرأة نتيجة للحمل والولادة تعويضاً نقدياً لمدة أربعة عشر أسبوعاً، منها ستة أسابيع قبل التاريخ المتوقع للولادة وثمانية أسابيع بعد الولادة، ويمكن صرف هذا التعويض لمدة إضافية لا تتجاوز الأسبوعين بناء على رأي الطبيب، وفي كلتا الحالتين تستحق المرأة هذا كله، بشرط ألا تمارس عملاً خلال هذه المدة، ومقدار هذا التعويض محدد بنسبة ٩٠% من أجر المرأة اليومي (بني عامر، ١٩٩٩).

٣- العجز: العجز هو فقدان الكسب بشكل كامل أو جزئي، ويعد فقدان القدرة على العمل بنسبة الثلثين أو أكثر بحيث لا يستطيع المؤمن عليه أن يحصل من عمله على أكثر من ثلث الأجر الذي كان باستطاعته أن يكسبه فيما لو كان بكامل قواه، وفي هذه الحالة تقدم للمؤمن عليه إعانات نقدية تحدد مقاديرها حسب أحواله، فهو يتقاضى ٣٠% من الأجر، إذا بقي المؤمن عليه قادراً على مزاولة أي عمل يمكن أن يوفر له دخلاً أياً كان مقدار هذا الدخل، ويتقاضى

- ٤٠% من أجره، إذا كان غير قادراً إطلافاً على القيام بأي نشاط مهني، ويتقاضى ٦٠% من أجره إذا كان غير قادر إطلافاً على القيام بأي نشاط مهني، وكان يرعاه شخص ثاني.
- ٤- الشيخوخة: يستفيد المؤمن عليه من ضمان الشيخوخة في قانون الضمان الاجتماعي الفرنسي إذا بلغ الستين من عمره وقد دفع الاشتراكات المستحقة للضمان الاجتماعي لمدة ثلاثين سنة، وفي حالة وفاة المؤمن عليه المستحق لإعانة الشيخوخة تنتقل هذه الإعانة إلى الأرملة أو الزوج، كما أنه لا يجوز الجمع بين تقاعد الشيخوخة وبين إعانات الضمان الأخرى.
- ٥- الوفاة: في حالة وفاة المؤمن عليه في القانون الفرنسي فإن صندوق الضمان الاجتماعي يصرف إعانة وفاة تعادل أجره اليومي مضروباً بتسعين، وذلك لتغطية نفقات تجهيز الميت وتشيعه ودفنه، ويؤخذ بأخر أجر سبق انقطاع المؤمن عليه عن العمل، ويصرف إلى ورثته.
- ٦- إصابات العمل: أشار قانون الضمان الاجتماعي الفرنسي إلى إصابة العمل على أنها "الإصابة التي تحدث من جراء العمل أو خلال أدائه، وتصيب المؤمن عليه، أو كل شخص يعمل بأي شكل كان لحساب صاحب عمل أو أكثر"، ويكون تعويض إصابات العمل للمؤمن عليه تعويضاً مادياً وعينياً، ويشتمل الأخير على الخدمات الطبية والأدوية والأجهزة وكل ما يلزم لعلاج إصابته، وتكون نفقات هذه الخدمات على حساب الضمان، أما التعويض النقدي فهو المبلغ النقدي الذي يدفع للمؤمن عليه لتعويضه عن الأجر الذي فقده بسبب إصابته وانقطاعه عن العمل، ويدفع هذا التعويض منذ اليوم الذي يلي الانقطاع عن العمل، أما اليوم الذي يحصل فيه الحادث فيكون أجره على صاحب العمل، وإذا تعذر شفاء المؤمن عليه أو أصيب بعجز كلي أو جزئي، فيصرف له تعويض على شكل راتب دائم، وفي حالة الوفاة يصرف راتب دائم لورثة المؤمن عليه المتوفى، بالإضافة إلى نفقات الجنازة والدفن (بني عامر، ١٩٩٩).
- ٧- الأمراض المهنية: وهي الأمراض التي تصيب المؤمن عليه نتيجة قيامه بعمل معين أو مزاولته مهنة معينة، فإذا أصيب المؤمن عليه بمرض من أمراض المهنة المنصوص عليها في الضمان الاجتماعي فيحق له الاستفادة من تعويض الأمراض المهنية بعد استكمال الإجراءات اللازمة للحصول على هذا التعويض.
- ٨- البطالة: البطالة هي فقدان العامل لعمله بسبب لا يد له فيه، بالرغم من امتلاكه القدرة عليه والرغبة فيه، وبالرغم من أن البطالة تعتبر من أهم المخاطر الاجتماعية التي تواجه العمال في حياتهم، إلا أن المشرع الفرنسي لم يعتبرها خطراً اجتماعياً يجب التأمين عليه، فلم يدرجها ضمن الأخطار الاجتماعية المشمولة بالضمان الاجتماعي، واكتفى بمعالجتها عن طريق تقديم معونات خاصة إلى العاطلين عن العمل بواسطة الدولة أو البلديات.

وفي الاتحاد السوفيتي (سابقاً) - حيث أنها أول دولة طبقت نظام الضمان الاجتماعي - فبعد نجاح الثورة البلشفية في روسيا عام ١٩١٧م، عمدت الحكومة إلى إقامة أول نظام للضمان الاجتماعي والذي صدر بموجب التشريع الصادر عام ١٩١٨م، وعدل بعد صدور الدستور السوفيتي عام ١٩٣٦م، وجاء في مادته رقم ١٢٠ على أنه "لمواطني اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية الحق في ضمان الشيخوخة، وفي حالة تعرضهم لمرض أو فقدان مقدرتهم على العمل"، يتميز الضمان الاجتماعي في الاتحاد السوفيتي بجملة من الخصائص، لعل من أهمها (حمدان، ١٩٧٨):

١. يتميز الضمان الاجتماعي في الاتحاد السوفيتي كما في الدولة الاشتراكية بمفهومه الشامل لجميع الحقوق الاجتماعية، فهو يشمل الحق في العمل، والراحة، وفي ضمان الشيخوخة والعجز والوفاة وإصابات العمل والأمراض، وضمان الحمل والولادة والمعالجة وغيرها من الحقوق الاجتماعية.

٢. التغطية الشاملة للمخاطر والأشخاص معاً، ويتم تمويله من قبل الدولة أو المشروعات العامة، ويتميز إدارته من قبل النقابات. عدم تغطية مخاطر البطالة، وذلك بسبب انعدام البطالة في المجتمع الاشتراكي، إذا أن التخطيط الاقتصادي الشمولي من شأنه أن يعمل على استخدام القوى العاملة بأكملها. وفي الاتحاد السوفيتي يوجد نظامان للضمان الاجتماعي هما:

الأول: الضمان الاجتماعي العام للدولة، وهذا يشمل جميع العمال والمستخدمين والموظفين ومن ضمنهم العمال الزراعيين في المزارع الحكومية.

ثانياً: الضمان الاجتماعي لعمال الزراعة في المزارع الجماعية.

والنوع الأول من الضمان الاجتماعي يغطي العاملين فيه ضد مخاطر المرض والحمل والولادة العجز والشيخوخة وإصابات العمل وأمراض المهنة، إلا أن المشروع السوفيتي لم يهتم لضمان البطالة لأنه لا وجود لبطالة عندهم كما سبق.

٢-٢-٤ نشوء وتطور أنظمة الضمان الاجتماعي العربية

تسعى الدول إلى توفير أسباب الحياة الكريمة لمواطنيها، وتتوسل إلى ذلك بمختلف السبل والوسائل التي تسمح بها أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية، ولعل من بين هذه الوسائل وضع نظام

الضمان الاجتماعي التي تستهدف تعزيز الطمأنينة والاستقرار والأمان للفرد والمجتمع (الصبيحي، ٢٠٠٢).

ظهر الضمان الاجتماعي في البلاد العربية متأخراً نسبياً نظراً لوقوعها فترة من الزمن تحت وطأة الاستعمار، وما إن استقلت حتى سارعت إلى وضع التشريعات اللازمة للضمان الاجتماعي الخاص، وقد كانت مصر وسوريا والعراق وليبيا السباقات في هذا المجال، فأخذت بأسباب الضمان الاجتماعي. ففي مصر تم صدور أول تشريع عام ١٩٥٩ وهو التشريع المعروف باسم (قانون التأمينات الاجتماعية) والذي تضمن أربعة أنواع من التأمينات هي (إصابات العمل، والشيخوخة والعجز، والوفاة) ثم أصدرت قانوناً متكاملاً عام ١٩٧٥ اشتمل على معظم أنواع التأمينات الاجتماعية، وفي لبنان صدر قانون الضمان الاجتماعي عام ١٩٦٣، وفي السعودية عام ١٩٧٣، وفي البحرين عام ١٩٧٦، وفي الكويت عام ١٩٧٧، وفي الأردن عام ١٩٧٨، وفي اليمن ١٩٨٠، ولكن لم تأخذ أياً من هذه الدول الضمان الاجتماعي بمفهومه الشامل بل كان على شكل تأمين من بعض المخاطر (الصبيحي، ٢٠٠٢).

٢-٥ أهداف وخصائص أنظمة الضمان الاجتماعي العربية

فيما يلي عرض لبعض خصائص وأهداف أنظمة الضمان الاجتماعي في بعض الدول العربية، والتي كانت السبابة في تقديم برنامج الضمان الاجتماعي، وهي على النحو الآتي:

(١) مصر: صدر أول تشريع للضمان الاجتماعي سنة ١٩٥٠ وكان مقررًا للأشخاص شديدي الفقر، وفي حالات العجز والشيخوخة والثرمل، ولكن توقف العمل بهذا القانون بعد سنتين من صدوره وذلك لعدم توفر القدرة الاقتصادية على الاستمرار في تنفيذ القانون، وفي عام ١٩٥٩ صدر قانون التأمينات الاجتماعية الموحدة وذلك بعد قيام الجمهورية العربية المتحدة بين مصر وسوريا، وتم تطبيق القانون على جميع العمال باستثناء عمال الزراعة، إلا أن هذا القانون ألغي وحل محله قانون آخر عام ١٩٦٤ وبقي إلى أن محله القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٧٧ والذي اشتمل على مجموعة من التأمينات، هي (عيسى، ١٩٨٩):

- تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.
- تأمين إصابات العمل .
- تأمين ضد المرض.
- تأمين العاطلين عن العمل.
- تأمين الرعاية الاجتماعية لأصحاب المعاشات، وقد سرت أحكام هذا القانون على الفئات الآتية:

* العاملين المدنيين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة والمؤسسات العامة.
* العاملين الخاضعين لأحكام قانون العمل، وبالبالغين ١٨ سنة فأكثر، والذين تربطهم بصاحب العمل علاقة عمل منتظمة.
* العاملين بالأعمال المتعلقة بالمنازل.

(٢) الكويت: بعد اكتشاف النفط ومع ظهور الشركات الأجنبية العاملة في الصناعات النفطية، بدأت تتكون تجمعات العمال على نطاق واسع، وقد تعرفت الكويت على قوانين التقاعد وتعويض نهاية الخدمة وتأمين إصابات العمل قبل استقلالها، ولكن هذه القوانين لم تتبلور إلا بعد الاستقلال (عيسى، ١٩٨٩). فقد صدر أول قانون مستقل للمعاشات عام ١٩٦٠ وشمل موظفي الحكومة من مدنيين وعسكريين، ونظراً لكون هذا النظام لا يشكل نظاماً متكاملًا للتأمينات الاجتماعية حيث عمد إلى تغطية فئات محددة من عسكريين وعاملين الحكومة على وظائف دائمة فقد أتيح المجال لإصدار قانون متكامل للتأمينات الاجتماعية سنة ١٩٧٦، ويؤشر بالعمل به سنة ١٩٧٧، ويشمل تأمين الشيخوخة والعجز والمرض والوفاة وتأمين

إصابات العمل، وأمراض المهنة، كما أن هناك تأمينات أخرى تشمل جميع المواطنين مثل التأمين الصحي (عيسى، ١٩٨٩).

٣) العراق: فقد أدخل أشكالاً متفاوتة من أنظمة التأمينات الاجتماعية منذ استقلاله وتكوين أطر الدولة واكتشاف النفط وتصنيعه، فقد صدر أول تشريع للضمان الاجتماعي في العراق عام ١٩٥٦م، لتوفير المعونة لبعض العمال في حالات الوفاة والبطالة، وقد ألغي هذا القانون وحل محله القانون الصادر سنة ١٩٦٤م مشتملاً على التأمين ضد المرض والولادة ومنحه الوفاة وتأمين العجز والشيخوخة، إصابات العمل، وبقي الأمر كذلك إلى أن صدر القانون رقم (٣٩) لسنة ١٩٧١م، الذي وسع نطاق شمول العمال بمنافع الضمان الاجتماعي، والذي كان قد اشتمل على التأمينات الآتية (عيسى، ١٩٨٩):

- ١- التأمين ضد إصابات العمل.
- ٢- تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.
- ٣- التأمين الصحي وإعانات المرض والولادة والوفاة.

٢-٣ تطور نظام الضمان الاجتماعي في الأردن وأهدافه:

صدر قانون الضمان الاجتماعي في الأردن كقانون مؤقت يحمل الرقم ٣٠ لسنة ١٩٧٨، كنتيجة للتطور الاقتصادي والاجتماعي في المملكة حيث استهدف الفئات العاملة غير المغطاة بنظم وقوانين تقاعدية أخرى كالتقاعد المدني والتقاعد العسكري، مما كان يستوجب معه وجود مظلة اجتماعية اقتصادية تضي حماية على تلك الفئات المنتجة وتمنحها بالتالي مزيداً من الشعور بالأمن والطمأنينة والاستقرار، خاصة عقب صدور قانون العمل الأردني في مطلع الستينيات من القرن الماضي، ومع اتساع سوق العمل في الأردن وتطور أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية كانت الظروف مواتية في نهاية السبعينيات لصدور تشريع شمولي للضمان الاجتماعي هو القانون المؤقت للضمان الاجتماعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٧٨ الذي تم العمل به في مطلع الثمانينيات واستمر حتى ٢٠٠١/٥/٣١، حيث تم إدخال عدد من التعديلات عليه حيث صدر قانون الضمان الاجتماعي رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١ ولتعزيز الحماية الاجتماعية وتوسيع نطاق التغطية التأمينية، ولمعالجة الثغرات والاختلالات التي تكشفت خلال التطبيق ولضمان ديمومة النظام للأجيال الحالية والمستقبلية صدر القانون المؤقت رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ والذي بدأ تطبيقه في ٢٠١٠/٥/١،

ولتعزيز الحماية وضمان ديمومتها صدر القانون الجديد (١) لسنة ٢٠١٤ والذي سيبدأ تطبيقه اعتباراً من ٢٠١٤ /٣/١ (بني عامر، ١٩٩٩).

شهد الأردن منذ بواكير استقلاله بدايات نظام التأمينات الاجتماعية، وتجسد ذلك في تشريعات أصدرتها الدولة في فترات متلاحقة تناولت تغطية فئات أو شرائح من العاملين في أجهزتها المختلفة، وقد كان باكورة هذه التشريعات قانون التقاعد العسكري عام ١٩٤١ وذلك لتوفير الحماية الاجتماعية للعاملين في القوات المسلحة. ومع توسع أجهزة الدولة ومؤسساتها ونمو دورها في ميادين الحياة السياسية الاقتصادية والاجتماعية في الخمسينات من هذا القرن أصدرت الدولة قانون تقاعد يشمل الموظفين المدنيين عام ١٩٥٩، وقد لحق بهذا القانون تعديلات متعددة استهدفت توسيع المنافع التي يؤمنها للمستفيدين منه، وإلى جانب قانون التقاعد العسكري وقانون التقاعد المدني فقد صدرت تشريعات أخرى تناولت تأمين العاملين في الأجهزة العسكرية والموظفين المدنيين، وأسرههم بالعناية الطبية ومستلزماتها وما يرافقها من بدلات خلال فترة التعطل بسبب المرض أو إصابات العمل، فضلاً عن استمرار الحق في العلاج بعد الإحالة على التقاعد للموظف المتقاعد وأسرته.

أما في القطاع الخاص، فقد صدر قانون تعويضات العمال عام ١٩٥٩ وذلك لتوفير الحماية الاجتماعية لفئات جديدة من العاملين، وشهد هذا الميدان تطورات متلاحقة كان أبرزها صدور قانون العمل ١٩٦٠، وكان من أبرز ما تناوله نصوص قانون العمل التأكيد على ضمان حق العامل في مكافأة نهاية الخدمة وحقه في التعويض بسبب العجز الإصابي، وحق أسرته إذا أدت إصابته إلى الوفاة وذلك دون تمييز بين العمال في الجنس أو الجنسية.

ومع تطور الأردن ونموه اقتصادياً وظهرت الحركة العمالية والنقابية والأخذ بالمنهج القائم على التخطيط الاقتصادي الشمولي، والتوسع في التعليم الأكاديمي، والمهني وظهرت مؤسسات اقتصادية، كانت الحاجة ماسة إلى إصدار تشريعات أكثر شمولية في مجال الضمان الاجتماعي. إلا أن العدوان الإسرائيلي في حزيران من عام ١٩٦٧ شكل ضربة قوية للأردن نتج عنه فرض الاحتلال على الضفة الغربية، وما يتبع ذلك من تأثيرات سلبية خطيرة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن الإصرار الأردني على المضي قدماً نحو التقدم والازدهار واعتماده خطط التنمية الاقتصادية الشاملة كخطة التنمية الثلاثية للأعوام ٧٣-٧٥ والخطة الخمسية في الأعوام ٧٥-٨٠ جعل المناخ الاقتصادي والاجتماعي مواتياً للشروع في توفير تشريعات أكثر شمولية في ميدان التأمينات الاجتماعية.

وبدأ الإعداد لتنفيذ هذه الغاية فقد استعان الأردن بخبراء محليين وآخرين من مؤسسات إقليمية ودولية وذلك لوضع مشروع قانون الضمان الاجتماعي حيث أخذ بعين الاعتبار المعطيات الاقتصادية والاجتماعية وقد صادقت الجهات المختصة على هذا المشروع، حيث صدر القانون المؤقت رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٨ قانون الضمان الاجتماعي وأصبح ساري المفعول في ١٦-١٠-١٩٧٨ (عيسى، ١٩٨٩)، وقد كان الهدف منه توفير الحماية والرعاية للعاملين في مختلف حقول الإنتاج والبناء، وتأمين حياة كريمة لهم ولأسرهم خاصة في الحالات التي يتوقفون بسببها عن كسب الدخل بسبب الشيخوخة أو العجز أو الوفاة أو بسبب التعطل، نتيجة حوادث العمل وأمراض المهنة، وأنشأت بموجب القانون مؤسسة الضمان الاجتماعي وباشرت في تطبيق أحكام قانونها في مستهل عام ١٩٨٠ آخذة بمنهجية المراحل بدءاً بالمؤسسات الكبيرة فالمتوسطة فالصغيرة (عيسى، ١٩٨٩).

٢-٣-١ أهداف الضمان الاجتماعي الأردني

١. توفير حياة كريمة للمواطن وأفراد أسرته من خلال تخصيص راتب تقاعدي للمؤمن عليه أو لأفراد أسرته عند استحقاقه إما بسبب بلوغه السن التقاعدي أو عجزه أو مرضه أو وفاته.
٢. تعزيز برامج الأمن الاجتماعي، ودفع مسيرة الإنتاج لدى القطاع الخاص من خلال التشجيع غير المباشر للقوى المؤهلة للعمل عبر ما توفره برامج الضمان من رعاية، وحماية وضمانات مادية وبما ينعكس على توطيد العلاقة ما بين العامل وصاحب العمل.
٣. مد مظلة الضمان الاجتماعي بما يكفل شمول فئات أكبر، وتوفير استقرار نفسي ومادي ووظيفي لأكثر عدد ممكن من المؤمن عليهم.
٤. الإسهام في إنجاح خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال المساهمة في المشروعات الاقتصادية الوطنية الاستراتيجية، وأيضاً من خلال خلق فرص عمل جديدة توفرها أوجه استثمار أموال المؤسسة.
٥. رفع المستوى الصحي في المجتمع من خلال تطبيق التأمين ضد إصابات العمل وأمراض المهنة مع ما يفرضه ذلك من إسهام جاد ورئيسي في جهود التوعية في مجال السلامة والصحة المهنية الرامية لتقليل عدد إصابات العمل، وتقليل مخاطرها وانعكاساتها على الدخل القومي.

٦. تعميق قيم التكافل والتضامن بين أبناء المجتمع، والمساهمة بتقليص جيوب الفقر من خلال توفير حد أدنى من الدخل للعامل وأسرته.

٧. الوصول إلى معادلة تضمن العدالة في توزيع الدخل بين أفراد الجيل الواحد والأجيال المتعاقبة.

إن أهم ما يميز الضمان الاجتماعي في الأردن ما يلي (عيسى، ١٩٨٩):

١- الطابع العام أو الإقليمي: أي أن أحكام الضمان الاجتماعي تحكم كافة مناطق المملكة دون تمييز.

٢- المشاركة: يقوم الضمان الاجتماعي في الأردن على مبدأ المشاركة الإيجابية في تمويله، وذلك من خلال الاشتراكات الشهرية التي يؤديها أصحاب الأعمال والمؤمن عليهم.

٣- الإلزام: إعادة توزيع الدخل من المشتركين أصحاب الدخل المرتفعة إلى المشتركين أصحاب الدخل المنخفضة، وهذا يتحقق عن طريق الإلزام.

٤- مرحلة التطبيق: ويقصد بالمرحلة هنا هو أن قانون الضمان الاجتماعي الأردني قد أخذ بأسلوب التدرج في التطبيق وتنفيذ المراحل، مبتدئاً بالمنشآت الكبيرة فالمتوسطة ثم الصغيرة.

٥- الجنسية: ويقصد بالجنسية أن قانون الضمان الاجتماعي الأردني تسري أحكامه على جميع العمال الخاضعين لأحكامه دون أي تمييز بسبب الجنسية ومهما كانت مدة العقد أو شكله، وأياً كانت طبيعة الأجر وقيمه.

٦- الشخصية الاعتبارية: منح المشروع الأردني المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في الأردن الشخصية الاعتبارية، وما يتبعها من استقلال مالي وإداري، وأن لها أن تقوم بناء على هذه الصفة بجميع التصريفات القانونية وإبرام العقود.

٧- التكافل: بحيث تعكس مبدأ التكافل بين أطراف الإنتاج في المجتمع (الجمل، ٢٠٠١).

٨- الاستمرارية: بحيث تستمر نظم الضمان الاجتماعي في المدى البعيد، وذلك من خلال تحقيق مبدأ التوازن بين الإيرادات والنفقات.

٩- المرونة: بمعنى أن أنظمة التقاعد والضمان الاجتماعي تسمح بعملية تحويل الاشتراكات في الاتجاهين بين الصناديق التقاعدية وبخاصة الرسمية منها وفق معدلات تأمينية معتمدة (المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي).

٢-٣-٢ التأمينات التي يقدمها الضمان الاجتماعي في الأردن

يشتمل قانون الضمان الاجتماعي الأردني على مجموعة من التأمينات، وقد أشارت المادة ٣(أ): من قانون الضمان الاجتماعي الأردني لسنة ٢٠١٤ إلى هذه التأمينات على النحو الآتي:

١- تأمين إصابات العمل.

٢- تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.

٣- تأمين الأمومة.

٤- تأمين التعطل عن العمل.

٥- التأمين الصحي.

وتشير الفقرة (ب) من المادة نفسها أن:

سريان التأمينات الواردة في البنود (١) و(٢) و(٣) و(٤)، من الفقرة (أ) من هذه المادة على الأشخاص الخاضعين لأحكام هذا القانون عند سريان مفعوله (قانون الضمان الاجتماعي، ٢٠١٤).

وقد بقي أمر التأمين الوارد في البند (٥) متروك لتنفيذه بقرار من مجلس الوزراء، بناء على

تنسيب من مجلس إدارة المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.

٢-٤ الدراسات السابقة:

٢-٤-١ الدراسات العربية

دراسة خصاونة (١٩٩٨)، بعنوان: "الأثار الاقتصادية للضمان الاجتماعي في الأردن خلال الفترة (٨٠-٩٥)"

حيث هدفت الدراسة إلى قياس الأثار الاقتصادية للضمان الاجتماعي في الأردن، من خلال مدى تأثير الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي والاستهلاك وسوق العمل، من خلال بناء نماذج قياسية. حيث بنيت الدراسة وجود علاقة بين حجم احتياطات الضمان وحجم الاستثمار الكلي في الأردن ووجود علاقة بين الاستهلاك واقتطاعات الضمان الاجتماعي التي يدفعها الفرد، كما بينت وجود علاقة إيجابية بين استثمارات الضمان الاجتماعي وحجم القوى العاملة. وأوصت الدراسة إلى ضرورة تطوير إدارة الاستثمار لدى المؤسسة بحيث تتماشى مع سياسات الاستثمار الحديثة.

دراسة النابلسي (٢٠٠٠)، بعنوان: "إصلاح أنظمة الضمان التقاعد والضمان الاجتماعي في الأردن وعلاقته بتنمية الاستثمار"

قدمت هذه الدراسة تحليل وصفياً لأنظمة التقاعد في الأردن سواء نظام التقاعد العسكري أو نظام التقاعد المدني، بالإضافة إلى نظام المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في الأردن، وعلاقة تلك التنمية بالاستثمار. وأشارت نتائج الدراسة إلى أن الوضع المالي لمؤسسة الضمان الاجتماعي معرض للاختلال خلال السنوات القادمة بسبب السياسة الاستثمارية لمؤسسة الضمان الاجتماعي، والتي تقوم على تجنب المخاطر بشكل مبالغ فيه على حساب العائد، وذلك بدلالة الارتفاع الكبير في حصة الودائع والحسابات المصرفية من إجمالي استثمارات المؤسسة، الأمر الذي أدى إلى أن تكون معدلات العائد الاسمية المتحققة على الاستثمارات تعتبر معدلات متدنية.

وأكدت الدراسة أن المشكلة الأساسية في سياسات الاستثمار لدى المؤسسة تكمن في التوزيع القطاعي لاستثماراتها.

كما أن سياسة التوسع في الإقراض ولا سيما الفترة ١٩٨٨-١٩٩٨ جاءت بنتائج سلبية، بسبب عدم خضوعها لمتطلبات السياسة النقدية التي يمارسها البنك المركزي.

وأوصت الدراسة بضرورة أن يتركز الإصلاح المالي للمؤسسة في إصلاح استثمار أموال المؤسسة وعائداتها، مما يساعد المؤسسة مساعدة ملموسة على تأجيل اليوم الذي تبدأ فيه نفقاتها التقاعدية تتجاوز مواردها.

دراسة الصرايرة (٢٠٠٠)، بعنوان: "سياسة الاستثمار في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في الأردن: دراسة تحليلية (١٩٨٠-١٩٩٧)"

لقد جاءت هذه الدراسة للإجابة عن عدة تساؤلات بخصوص السياسة الاستثمارية للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي وأثر ذلك على ربحية استثماراتها، حيث قام الباحث ببناء أربع فرضيات، الفرضية الأولى: لتحديد العلاقة بين توزيع استثمارات المؤسسة على أقاليم المملكة وعلاقة ذلك بالربحية، والفرضية الثانية: بخصوص التوزيع القطاعي للاستثمارات وعلاقته بالربحية، والفرضية الثالثة: بخصوص نوعية الاستثمار وعوائد الاستثمار، والفرضية الرابعة لتحديد العلاقة بين حجم موارد المؤسسة وعوائد الاستثمار.

وأظهرت نتائج الدراسة وجود علاقة بين استثمارات المؤسسة في إقليم الوسط وبين عوائد الاستثمار، كما اتسمت استثمارات المؤسسة في قطاعات (البنوك، الصناعة، التأمين) بعلاقة إيجابية مع عوائد الاستثمار.

وقد أظهرت النتائج أيضاً أنه كلما زاد حجم الاستثمار نتيجة لزيادة موارد المؤسسة أدى ذلك إلى زيادة عوائد الاستثمار. وفي تحليل العلاقة بين نوعية الاستثمار وعوائد الاستثمار تبين أن زيادة الاستثمار في مجال الودائع بمبلغ دينار يؤدي إلى زيادة عوائد الاستثمار بمقدار (0.079) دينار، وزيادة الاستثمار في الأسهم بمقدار دينار واحد يؤدي إلى زيادة عوائد الاستثمار بمبلغ (0.173) دينار.

وقد أوصت الدراسة بضرورة توزيع استثمارات المؤسسة بما يضمن توزيعاً متوازناً بين الأدوات الاستثمارية المختلفة بما يكفل زيادة عوائد المؤسسة الاستثمارية، مع المحافظة على استقلالية المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، لا سيما في مجال إدارة وتوجيه استثماراتها وذلك من خلال فصل دوائر الاستثمار عن باقي دوائر المؤسسة، وتوفير لجنة استثمار أعضاءها من الخبراء ذوي الكفاءة في مجال الاستثمار، كما دعت إلى تشجيع المؤسسة للاستفادة من تجارب وخبرات الدول المتقدمة في مجال استثمار أموال التأمينات الاجتماعية.

دراسة الجمل (٢٠٠١)، بعنوان: "تأثير المتغيرات الاقتصادية على مؤشرات الضمان الاجتماعي في الأردن خلال الفترة (٨٠-٢٠٠٠) دراسة قياسية"

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل العوامل التي تؤثر على عدد من مؤشرات مؤسسة الضمان الاجتماعي في الأردن، وقد اشتملت هذه المؤشرات على استثمارات المؤسسة موجوداتها عدد المشتركين لديها نفقات المؤسسة باستخدام نماذج قياسية لدراسة أثر هذه المتغيرات على المؤشرات المشار إليها، وقد توصلت الدراسة إلى أن للفائض المتوفر في المؤسسة والعائد على الاستثمار

تأثيراً إيجابياً على استثمارات المؤسسة، هذا فقد وضعت الدراسة عدة توصيات منها ضرورة وجود سياسة استثمارية تتوجه نحو المشاريع ذات المردود الاقتصادي المجدي وضرورة الاهتمام بالدراسات الاكتوارية لضمان استمرارية زيادة الإيرادات على النفقات.

دراسة غنيمات (٢٠٠٨)، بعنوان: "أثر استثمارات الضمان الاجتماعي على النمو الاقتصادي في الأردن خلال الفترة (١٩٨٠-٢٠٠٤)"

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أثر استثمارات الضمان الاجتماعي في الاقتصاد الأردني وكذلك مدى مساهمة هذا الاستثمار في النمو الاقتصادي في الأردن، ولتحقيق أهدافها فقد استخدمت الدراسة طريقة المربعات الصغرى العادية لقياس وتقدير العلاقات السابقة باستخدام بيانات سنوية للفترة (١٩٨٠-٢٠٠٤) وأظهرت الدراسة النتائج الآتية:

١- أن هناك أثراً إيجابياً ومعنوياً لكل من حجم الفائض، ومتوسط الأجر الشهري على استثمارات الضمان الاجتماعي.

٢- الأثر الإيجابي لقوة العمل والصادرات على النمو الاقتصادي.

ومن أبرز توصياتها عدم المغالاة في اتباع الاستراتيجيات الاستثمارية من حيث إدارة المخاطر، والعمل على تنويع الاستثمارات في القطاعات الاقتصادية المختلفة.

دراسة البدارين (٢٠١٠)، بعنوان: "تقييم أداء محفظة الأسهم للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي"

حيث هدفت الدراسة إلى تقييم أداء محفظة الأسهم للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي خلال الفترة (٢٠٠٤-٢٠٠٨)، حيث أظهرت نتائج الدراسة أن محفظة الأسهم تشكل نسبة كبيرة من إجمال المحفظة وأنها تتركز في قطاع البنوك، مما يدل على عدم كفاءة تنويع المحفظة، كما أظهرت الدراسة أن نسبة الأسهم إلى إجمال الاستثمارات مرتفعة، كما بينت أن أداء المحفظة ليس كفوئاً بالشكل المطلوب، وأوصت الدراسة بخفض نسبة محفظة الأسهم إلى إجمالي الاستثمارات، وتحسين تنويع المحفظة بشكل يقلل المخاطر بصورة أكبر وعادة تقييم محفظة الأسهم لتكوين محفظة مثلى تحقق أفضل العوائد ضمن الحد المطلوب من المخاطر.

٢-٤-٢ الدراسات الأجنبية:

دراسة (McMorrow & Werner (2002)، بعنوان: "إصلاح التقاعد في دول الاتحاد الأوروبي"

استعرض فيها الباحثان الخيارتين الرئيسيتين لسياسة الإصلاح، وتشير الدراسة إلى أن الاقتصاديات المتقدمة شهدت خلال العقود الثلاثة الأخيرة موجة عارمة من الاهتمام سواء من

الاقتصاديين أو السياسيين لإصلاح أنظمة التقاعد في هذه البلدان. فبينما كانت الاهتمامات في السابق تنصب دائما على دعم أنظمة الضمان الاجتماعي، فقد أخذت الاهتمامات في الوقت الحاضر تتركز حول الآثار الديموغرافية والاقتصادية والمالية المترتبة على هذه الأنظمة التي تقدم التمويل لكبار السن من السكان. فقد أخذت هذه المسألة تثير تساؤلات جدية حول مدى إمكانية استدامة أنظمة الضمان الاجتماعي التي يعمل معظمها وفق الأسلوب غير الممول المعروف باسم Pay As You Go (PAYG)، حيث أخذت الاهتمامات نحو التحول إلى أنظمة الضمان الممولة بالكامل تهيمن على ساحات معظم هذه البلدان باعتبارها تمثل الحلول المناسبة لمعالجة الأزمات التي تواجه أنظمة الضمان الاجتماعي فيها.

دراسة (2004) Robert، بعنوان: "مدى تعرض استثمارات الضمان الاجتماعي للمخاطر"

هدفت الدراسة إلى تحليل عوامل الخطورة التي تتعرض لها استثمارات الضمان الاجتماعي في الولايات المتحدة الأمريكية في ظل ازدياد مخاطر الأعمال بشكل عام.

استخدم الباحث في سبيل تحقيق أهداف الدراسة معاملات الارتباط وتحليل الانحدار المتعدد والبسيط، وتوصلت النتائج إلى أن استثمارات صناديق الضمان الاجتماعي في الولايات المتحدة تعرضت خلال السنوات الثلاث الأخيرة إلى جملة من المخاطر أبرزها انخفاض قيمة الدولار الأمريكي مقابل العملات الأساسية في العالم مثل اليورو والين، إضافة إلى اضطراب الأسواق المالية، من حيث الانخفاض والارتفاع السريع. وأوصت الدراسة بضرورة قيام مديري صناديق الاستثمار هذه العمل على تقليل هذه المخاطر من خلال القيام بمقارنة استثمارات الأسواق المالية لزيادة ارتباط هذه الاستثمارات بنمو الناتج المحلي الأمريكي.

دراسة (2008) Antolin، بعنوان: "أداء صناديق التقاعد"

يقيم أداء صناديق التقاعد بعدة بلدان منها الأرجنتين و بريطانيا وهولندا وبولندا وهنغاريا والمكسيك، واستخدام مقاييس العائد المعدلة بالخطر وباستخدام نموذج Markovitz لبناء المحافظ الاستثمارية وقد تمت الدراسة من خلال مقارنة البيانات التاريخية لهذه الصناديق مقارنة مع محافظ نموذجية مختارة (benchmark portfolio) محفظة استثمارية نموذجية.

استخدمت هذه الدراسة محافظ نموذجية تتكون من تركيبة أصول مالية تعطي أعلى عائد في ظل مستوى المخاطر المطلوب، وقد بينت الدراسة أن صناديق التقاعد لها تقييم عام أقل من تقييم المحفظة النموذجية.

وقد بينت نتيجة هذه الدراسة أن أداء المحافظ لصناديق التقاعد في البلدان المختارة كانت أقل من أداء المحافظ النموذجية.

وبعد استعراض الدراسات السابقة لوحظ أن قليل من الدراسات قامت بقياس الأثر الاقتصادي للضمان إحصائياً، كما أن معظم الدراسات أخذت أثر الضمان الاجتماعي بمختلف نشاطاتها على الاقتصاد، لذا فإن هذه الدراسة ستقوم بتوضيح أهمية استثمارات الضمان، والأثر الذي تحدثه على الاستثمار الكلي في الأردن من خلال بناء نماذج قياسية قادرة على قياس مثل هذه الآثار.

٢-٥ ما يميز الدراسة الحالية:

تميزت الدراسة الحالية بأنها تناولت أثر استثمارات الضمان الاجتماعي بمختلف قطاعاته على الاستثمار الكلي في الأردن، حيث تناولها الباحث وصفاً وقياسياً، وهي الدراسة الأولى التي تناولت فترة زمنية طويلة وحديثة (١٩٩٧-٢٠١٢)، حيث قام الباحث بتحليل استثمارات الضمان الاجتماعي وقياسها مع الاستثمار الكلي في الأردن.

الفصل الثالث

استثمارات الضمان الاجتماعي في الأردن

الفصل الثالث

استثمارات الضمان الاجتماعي في الأردن

٣-١ مفهوم الاستثمار وأنواعه وأدواته:

حظي الاستثمار بدور مؤثر وإيجابي في عملية النمو الاقتصادي بحيث يعتبر عماداً أساسياً للكثير من الدول في حل بعض مشكلاتها، ونتيجة بذلك أخذت الدول على عاتقها تحسين بيئتها الاستثمارية من خلال الحوافز والقوانين الجاذبة للاستثمار.

وبناء على ذلك ظهر اهتمام النظريات الاقتصادية بالاستثمار. فما هو كينز في نظريته العامة للتوظيف والفائدة والنقود، استخدم الاستثمار كأحد المكونات الهامة للطلب الفعال الذي يحدد بدوره مستوى الدخل والتوظيف في الاستثمار الكلي.

وباستعراض نموذج هارود-دومار في النمو الاقتصادي نرى بأنه اعتبر المحور الرئيسي للنمو هو زيادة معدل الاستثمار حيث يفترض هذا النموذج أن النمو في الناتج القومي هو عبارة عن الميل المتوسط للادخار مقسوماً على العامل الحدي لرأس المال (Jalilian, 1996).

أما نظرية النمو المتوازن والدفعة القوية التي تبناها رودان، تعتمد على استراتيجية توفير رؤوس الأموال الضخمة والقيام باستثمارها في إنشاء قاعدة صناعية ومشروعات البنية التحتية (بشكل متزامن). حيث سيقوم المجتمع وفقاً للنظرية بإنشاء مشروعات أخرى، وعند أخذ أثر مضاعف الاستثمار بعين الاعتبار فإن الزيادة في الدخل ستكون أضعاف الزيادة الأولية في الاستثمارات (قحف، ١٩٩١).

يعتبر الاستثمار جزءاً رئيساً من تيار الدخل، فهو أحد الفعاليات الأساسية الأربع التي تتم في الحياة الاقتصادية، وهي: الإنتاج والاستهلاك والادخار والاستثمار وهي مرتبطة مع بعضها ومتداخلة فيما بينها، حتى تكاد تؤلف معاً حلقة واحدة. وتشير معظم الدراسات إلى الأهمية الكبيرة للاستثمار بوصفه المحرك والمنشط لكل الفعاليات الاقتصادية، وقد تناولت الكتابات الاقتصادية، ولاسيما ما يتعلق منها بشؤون التنمية الاقتصادية، البحث في مفهوم الاستثمار بشكل موسع، نظراً لأهميته الخاصة في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية ودوره المركزي على هذا الصعيد، ولاسيما في زيادة الطاقة الإنتاجية للقطاعات الاقتصادية، وتوفير فرص تحقيق الأرباح للمشروعات الإنتاجية، وخلق فرص عمل جديدة وغير ذلك، ومع ذلك فقد ارتبط الاستثمار بالعديد من المفاهيم التي تباينت فيما بينها تبعاً لتباين مواضيع البحث وأهدافها، الأمر الذي أضفى قدراً من عدم

الوضوح على الفهم العام لطبيعة هذا النشاط وأدواته ومكوناته، واختلفت معه الخطوط الفاصلة بين ما يمكن تصنيفه كإنفاق استثماري وما و غير استثماري (Jalilian, 1996). ولعل في هذا الخط ما يقود في معظم الأحوال إلى الحصول على تقديرات غير دقيقة لمستويات الاستثمار المتحقق للاقتصاد الوطني، وبالتالي الحصول على نتائج غير دقيقة حول أداء القطاعات والفعاليات الاقتصادية من حيث اتجاهات النمو الاقتصادي ومداه، والأردن كغيره من دول العالم، وضمن توجهه لتحقيق نمو اقتصادي واجتماعي متكامل، من خلال سعيه لرفع المستوى المعيشي لأفراده، حيث ركز على عملية الاستثمار باعتبارها أحد مكونات الناتج المحلي الإجمالي، وذلك من خلال برامج التصحيح الاقتصادي. كما أقر القوانين والأنظمة لتشجيع الاستثمار والتي كان آخرها قانون تشجيع الاستثمار لعام ١٩٩٥، والذي تضمن إنشاء مؤسسة تشجيع الاستثمار (Tadro, 1985).

٣-١-١ تعريف الاستثمار

قبل السعي إلى عرض المفهوم بدقة وشمول أكثر، فكان لابد من استعراض عدد من المفاهيم المتداولة لهذا النشاط، والوقوف على أوجه قصورها في تقديم تعريف لا لبس فيه لطبيعة العملية الاستثمارية وما تنطوي عليه من مغزى.

يأتي اصطلاح الاستثمار في اللغة اشتقاقاً من الثمر، وهو حمل الشجر، وأنواع المال، والولد، والثمر أنواع المال، والثمر الذهب والفضة والمال المثمر، وثمر المال أي نماءه، والثمر كثرة المال كما جاء في قوله تعالى ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمْرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَأْ أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ [سورة الكهف: ٣٤] ويقال لكل نفع يصدر عن ثمرته، والاستثمار مصدر الفعل استثمر الدال على الطلب، أي استخدام المال وتشغيله بقصد تحقيق ثمرة هذا الاستخدام فيكثر المال وينمو مع مرور الزمن (مشهور، ١٩٩١).

يعرف الاستثمار على أنه تيار من الإنفاق على الأصول الرأسمالية الإنتاجية ك شراء الآلات ووسائل النقل اللازمة للمشروعات الإنتاجية، والتي يطلق عليها أصول رأسمالي، كما يمثل الاستثمار في المباني السكنية إضافة إلى التغيرات التي تحدث في المخزون السلعي سواء كانت مواد أولية أو وسطية أو سلع نهائية خلال فترة زمنية معينة (مشهور، ١٩٩١).

كما يعرف على أنه حصيلة الادخار من السلع التي لم تستهلك في عمل أو تفاعل منتج، ويعرف على أنه شراء السلع الرأسمالية التي تستعمل في عملية إنتاجية مثل شراء الآلات والأبنية أو شراء أصول إنتاجية إضافية من الغير أو خلقها ذاتياً (الساكت، د.ت).

٣-١-٢ مكونات الاستثمار

أ- الاستثمار الثابت: يحظى هذا النوع من الاستثمار بأهمية خاصة على اعتبار أنه أحد أهم مكونات الطلب الكلي، كما يعتبر مقياس لكمية الزيادة في مخزون رأس المال خلال فترة زمنية معينة، مما يدل على أن لهذا النوع من الاستثمار أثراً واضحاً في عملية النمو الاقتصادي، حيث يتوقف قرار الاستثمار لرجال الأعمال على مدى توفر رأس المال من معدات وآلات، أما الاستثمار في المباني السكنية فهو الإنفاق على إنشاء وحدات سكنية جديدة وغالباً ما يتراوح المعدل العمري للمسكن بين ٤٠-٥٠ عاماً، وتعتمد أسعار المباني وكميتها على الطلب على هذه السلعة، ويمول بناؤها عن طريق الرهن العقاري الذي يتأثر بصورة كبيرة بأسعار الفائدة، التي تعتبر جزءاً من تكلفة إنشاء المسكن، حيث يتأثر هذا النوع من الاستثمار بكل من معدلات النمو السكاني، وتوزيع السكان حسب العمر وكذلك تغير سن الزواج (Forgen, 1990).

ب- الاستثمار في المخزون: تحتفظ المنشآت بالسلع التي ستستخدم في العملية الإنتاجية، وكذلك السلع تامة الصنع بانتظار عملية البيع، ويعد التغير في المخزون أحد المكونات الدورية في الناتج المحلي بالرغم من صغر هذا المكون بالنسبة لمكونات الاستثمار، كما تلجأ المؤسسات إلى الاحتفاظ بهذا الجزء من المخزون بغرض الوفاء بالتزاماتها لمواجهة التقلبات في طلب السوق (قسم الأبحاث والدراسات، ٢٠٠٣).

٣-١-٣ محددات الاستثمار

عند الحديث عن محددات الاستثمار، لا بد من الحديث عن العوامل الرئيسية التي تعتمد عليها عملية الاستثمار حيث يتحدد الإنفاق الاستثماري من خلال عوامل عدة أولها الناتج القومي الإجمالي الذي يرتبط بعلاقة إيجابية مع معدلات الاستثمار، كما أن هناك علاقة إيجابية بين عدد السكان، والاستثمار بصورة عامة، حيث تلعب المساعدات الخارجية، وخاصة تلك التي لا ترتب على الدولة أي نوع من الالتزامات المالية سواء من حيث الفائدة أو السداد، دوراً إيجابياً في زيادة

الاستثمارات، كما أن زيادة المدخرات تعني مزيداً من الاستثمار. أما عن أثر سعر الفائدة فهو ذو علاقة سلبية بمعدلات الاستثمار (جميل، ٢٠٠٢).

أما فيما يتعلق بقرار المستثمر فإن قراره الاستثماري يتحدد بشكل عام ب:-

أ- العوائد: وهي المبالغ النقدية التي يجنيها المستثمر جراء بيعه السلع، وتزداد العوائد بزيادة المبيعات التي تعتمد على الوضع الاقتصادي للدولة، فترتفع أوقات الرواج والانتعاش الاقتصادي، وبناء عليه يزيد الاستثمار مواكباً طلب السوق، في حين يقل في أوقات الركود الاقتصادي، وتنخفض بناء على ذلك معدلات الاستثمار.

ب- التكاليف: ولطول عمر السلع الرأسمالية فإنه من الصعوبة حصر تكاليفها، لذلك تحسب التكاليف على أنها سعر الفائدة على الإقراض، أي أن التكاليف تعزى في الأساس إلى التكلفة غير المباشرة والمتمثلة بتكلفة الفرصة الضائعة في عملية الإقراض المصرفي.

ج- التوقعات: تلعب توقعات المستثمرين حول النشاط الاقتصادي في المجتمع من حيث التفاؤل والتشاؤم دوراً مهماً في التأثير على قرار الاستثمار، وقد يصعب على المستثمر اتخاذ قرار الاستثمار بسبب عدم وضوح الرؤيا المستقبلية لكثير من العوامل التي تؤثر في عملية الاستثمار (لطي، ١٩٩٥).

٣-١-٤ أنواع الاستثمار

يمكن تقسيم الاستثمارات تبعاً لتصنيفات نوعية أو جغرافية أو حسب الجهة القائمة عليها:

أ- التصنيف النوعي: ويقصد به تصنيف الاستثمار تبعاً لنوع الأصل محل الاستثمار وهنا يقسم الاستثمار إلى:

١- استثمار حقيقي أو عيني: وهو ذلك النوع من الاستثمار الذي يوفر للمستثمر الحق في حيازة أصل عيني كالذهب والسلع، من أجل استخدامه في تكوين طاقات إنتاجية جديدة تظهر على شكل سلع وخدمات (لطي، ١٩٩٥).

٢- استثمار مالي: يتمثل في شراء أوراق مالية جديدة كالأسهم والسندات. أما عمليات التبادل في الأوراق المالية الموجودة أصلاً فلا تمثل استثماراً من وجهة نظر المجتمع، لأنها لا تضيف أصولاً رأسمالية جديدة، بل تعد مجرد انتقال ملكية لهذه الأوراق. أما من وجهة نظر الفرد فتعد استثماراً يعود عليه بالدخل (جميل، ٢٠٠٢).

ب- التصنيف الجغرافي: والذي يعبر عن مصدر رأس المال المستخدم في عملية الاستثمار وبناء عليه نقسم الاستثمارات إلى:

١- الاستثمار المحلي: ويقصد به توظيف الأموال المحلية للاستثمار في السوق المحلي عن طريق أشخاص يحملون جنسية البلد الذي أقيم فيه الاستثمار سواء أقيم من قبل القطاع الخاص أو القطاع العام.

٢- الاستثمار الأجنبي: وهو الاستثمار الناشئ عبر الحدود، نتيجة انتقال رؤوس الأموال والموارد بين البلدان المختلفة بهدف تحقيق أرباح اقتصادية، وتعظيم المنافع ويمكن تعريفه كذلك على أنه كل استخدام يجري في الخارج لموارد مالية يمتلكها بلد من البلدان (لطي، ١٩٩٥).

ج- التصنيف حسب الجهة القائمة بالاستثمار (لطي، ١٩٩٥):

١- الاستثمار الحكومي: ويمثل رأس المال الحقيقي الذي تقوم الحكومة بتكوينه وتمويله، إما عن فائض الإيرادات للإنفاق العادي الجاري، أو عن طريق التمويل بالعجز، أو عن طريق الاقتراض الداخلي أو الخارجي.

٢- الاستثمار الخاص: وهو ما يقوم به الأفراد أو الشركات، وذلك إما عن طريق توجيه المدخرات الفردية نحو تكوين رأس مال حقيقي، أو عن طريق الاحتياطات التي تم تكوينها بطريق الأرباح، أو من القروض التي تحصل عليها الشركات.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن نظام الحسابات القومية لا يتضمن في نصوصه وحساباته أي استخدام لاصطلاح الاستثمار، بل يعبر عنه بما يعرف بـ "التكوين الرأسمالي" الثابت الإجمالي (قسم الأبحاث والدراسات، ٢٠٠٣).

٣-٢ استثمارات الضمان الاجتماعي في الأردن:

٣-٢-١ مصادر تمويل مؤسسة الضمان الاجتماعي

* مصادر تمويل التأمينات الاجتماعية

يحتل التمويل أهمية خاصة في أنظمة التأمينات الاجتماعية ويكتسب أهميته تلك من كونه الذي يحدد مدى قدرة تلك الأنظمة سواء في الوفاء بالتزاماتها المحلية الحالية أو المستقبلية تجاه الأشخاص المؤمن عليهم، أو في مجال تطويرها فضلاً عن آثارها الاقتصادية سواء على مستوى الأفراد أو مستوى المشروعات أو على مستوى الاقتصاد القومي ككل (الشريف، ١٩٩٥).

وقد يكون من المفيد علمياً الرجوع إلى وقت بداية ظهور التأمين الاجتماعي لنعرف التطور التاريخي لتمويل هذا الضمان، حيث يقع العبء الأكبر من تمويل التأمين الاجتماعي على العمال، بينما يقع جزء منه على عاتق أصحاب الأعمال، وكانت وسيلة هذا التمويل هي دفع أقساط التأمين المعينة المحددة قانوناً. لم تكن الدولة لتساهم في تمويل هذا التأمين، ولكن ونتيجة للتطورات الفكرية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية صار أصحاب الأعمال يتحملون العبء الأكبر من تمويل أنظمة التأمين الاجتماعي، وباتت الدولة تساهم فيه، وصار يعفى العمال أحياناً كثيراً كلياً أو جزئياً، من المساهمة في ذلك التمويل (الباشا، ١٩٩٦).

وتتعدد وسائل تمويل التأمينات الاجتماعية في وقتنا الحاضر، فإلى جانب حصيلة الاشتراكات نجد مساهمات الميزانية العامة والضرائب الخاصة وعائد الاستثمارات والقروض.

إلا أن ذلك التعدد لا يعني أن تلك الوسائل على درجة واحدة من الأهمية، إذ يتضح من خلال استقراء أنظمة التأمينات الاجتماعية في العالم احتلال الاشتراكات مركز الصدارة من حيث شيوعها وأهميتها. وتأتي بعدها مساهمات الميزانية العامة للدولة ثم الضرائب الخاصة وهي ما يمكن أن نطلق عليه بالوسائل الأساسية في التمويل. وفيما يلي موجز عن هذه الوسائل:

أولاً- الاشتراكات:

وتعد من أكثر الوسائل في تمويل التأمينات الاجتماعية شيوعاً وأهمية، نظراً لغزارة حصيلتها من جهة ولأنها أكثر الصيغ تحقيقاً لمبدأ التضامن الاجتماعي إذا ما أحسن توزيعها بين مصادرها وصاحبها نظام ضريبي عادل.

والاشترك - برغم اختلاف الكتاب في تحديد طبيعته القانونية- له آثاره الضريبية فهو اقتطاع نقدي من الدخل وعليه يتطلب الأمر عند اختيار الاشتراكات كوسيلة لتمويل التأمينات الاجتماعية الموازنة بين عدد من الأهداف المتنافرة (الصبيحي، ٢٠٠٢).

أو بكلمة أوضح الموازنة بين اعتبارات الحصيلة حيث يتطلب الأمر تحصيل إيرادات تكفي لتغطية التكاليف الحالية أو المستقبلية- أي أن تكون حصيلة اشتراكات كافية لتسديد القيمة الحالية للالتزامات المستقبلية- واعتبارات العدالة، حيث يتطلب الأمر مراعاة تحققها بين المكلفين الذين تتشابه أوضاعهم الاقتصادية، وكذلك مراعاة النظرة السائدة في المجتمع حول مفهوم العدالة بصورة عامة (العلي، ١٩٨١).

والحقيقة أن هناك أنظمة أربعة في تحديد الاشتراك وهي:

(١) نظام الاشتراكات الموحدة:

يتم تحديد الاشتراك في هذا النظام على أساس مبلغ ثابت نقدي وموحد لكل الأشخاص الذين تكون لهم الصفات نفسها، بغض النظر عن دخولهم. وعليه فإن هذه الاشتراكات لا تختلف إلا باختلاف الأشخاص في الجنس أو السن أو الحالة المدنية. ويرتبط هذا النظام في الغالب بنظم التأمين الاجتماعي الذي تقدم إعانتها أيضاً على أساس المبالغ الثابتة والموحدة، كما هو الحال في النظام البريطاني والإيرلندي.

وينتقد بعض الكتاب هذا النوع من الاشتراك، فيشبهونه بضرائب الأشخاص المسماة ضريبة الفرد Pool tax فهو لا يحقق مبدأ العدالة في التوزيع أو مبدأ القدرة على الدفع، والذي يقوم على أساس تناسب الضريبة مع القدرة المالية للفرد فترتفع بارتفاعها وتتنخفض بانخفاضها، وهو ما لا يتحقق في الاشتراك إلا إذا افترضنا تساوي دخول كل أفراد المجتمع، وهو ما لا يمكن تصوره في المجتمعات الحاضرة، ومن ثم يكون عبء الاشتراك أثقل على الطبقات الفقيرة منه على الطبقات الغنية، تطبيقاً لنظرية المنفعة الحدية للدخول والتي تتلخص في أن المكلف بدفع الضريبة يكون أقدر على الدفع كلما قلت كمية المنافع التي يجب أن يحرم منها عن كل وحدة من النقود يدفعها، وحيث أن المنفعة الحدية للدخول أو النقود تتناقص تبعاً لزيادة الثروة أي أن العلاقة بين الاثنين هي علاقة عكسية فتتناقص بذلك التضحية الناشئة عن الحرمان من كل وحدة من وحدات الثروة بزيادة هذه الثروة، وحيث أن الاشتراك يمثل اقتطاعاً من الدخل فإن عبء الاشتراك الموحد الثابت تأسيساً على هذه النظرية هو أكثر ثقلاً على العمال ذوي الأجور المنخفضة منه على العمال ذوي الأجور المرتفعة وعليه يتخذ سعر الاشتراك وضعاً تراجعياً (العلي، ١٩٨١).

ومن أهم مزايا هذا النظام هو بساطته، كما أنه قد يقضي جزئياً على ظاهرة التهرب من دفع الاشتراك.

وتظهر البساطة في أن تحديد الاشتراك على أساس الأجر يتطلب وجود جهاز محاسبي على درجة كبيرة من الكفاءة لحساب مقدار الاشتراك الشهري، وجهاز رقابي نزيه وفعال للمراجعة والمتابعة وهو ما يصعب وجوده في الكثير من الأنظمة الخاصة في الدول النامية (الصبيحي، ٢٠٠٢).

ولهذا النظام صورتان هما:

أ- نظام الاشتراكات النسبية (على أساس نسبة معينة من الأجر).

وهذه هي الصور الغالبة في أنظمة التأمين الاجتماعي، التي تأخذ بتحديد الاشتراك على أساس الأجر. وتتميز بالبساطة إذ يكفي معرفة تحديد الاشتراك، حيث أنها تتصف بمرونتها فترتفع الحصيلة تبعاً لتغيرات في معدلات الأجر وتنخفض بانخفاضها، وحيث أن الارتفاع في الأجر هو الصورة الغالبة في الوقت الحاضر، فإن هذه الطريقة تساعد على تغذية نظام التأمين الاجتماعي باستمرار تدفق الأموال اللازمة لمواجهة نفقاته المختلفة (الصبيحي، ٢٠٠٢).

ب- نظام الاشتراكات التصاعدية (على أساس فئات الأجر):

وتقوم هذه الطريقة على أساس تقسيم الأجر إلى فئات تفرض على كل فئة سعراً معيناً أي أن سعر الاشتراك يزيد بزيادة الأجر الخاضع له، وتقوم فكرة التصاعد سواء في الاشتراك أم في الضريبة عموماً على أساس نظرية تناقص المنفعة وقد سبق لنا الإشارة إليها.

وعليه فإن هذه الطريقة تطبيقاً لنظرية تناقص المنفعة الحدية، تعد أكثر الطرق السابقة تحقيقاً للعدالة في توزيع العبء المالي لتكاليف التأمين الاجتماعي بين الممولين سواء كانوا عمالاً أو أرباب أعمال، حيث تضع مبدأ المقدرّة التكلفة أو المقدرّة على الدفع موضع التطبيق فيدفع الأشخاص ذوي الدخل العالية نسبة أكبر من دخولهم في صورة اشتراك من الأشخاص ذوي الدخل المنخفضة (الصبيحي، ٢٠٠٢).

وإذا كان التصاعد في سعر الاشتراك قد يجد تبريراته من الناحية المالية في توزيع العبء، وفقاً للمقدرة التكلفة، فإنه يجد تبريرات من الناحية الاجتماعية في تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال إعادة لتوزيع الدخل رأسياً أو أفقياً حيث يجد تبريراته الاقتصادية من خلال الحد من الاستهلاك لتعبئة الموارد وتوجيهها للتنمية الاقتصادية.

لكن الاشتراك التصاعدي يكون أكثر قدرة من الاشتراك الموحد أو الاشتراك النسبي على امتصاص الدخل الزائد.

والحقيقة أن الاشتراك مهما اختلف في تحديد طبيعته فهو اقتطاع نقدي من الدخل يكون له كل آثاره الضريبية، ومن ثم يجب أن لا يكون التصاعد شديداً فيؤدي إلى انخفاض رغبة الأفراد والمشروعات في العمل والادخار والاستثمار.

وبالرغم من المزايا العديدة لهذا فإن انتشاره على النطاق الدولي يبدو محدداً بالمقارنة مع الأنظمة الأخرى وخاصة الاشتراك النسبي (العلي، ١٩٨١).

٢) نظام الاشتراكات على أساس المخاطر:

في التأمين الخاص تكون العلاقة وثيقة بين قسط التأمين ودرجة تعرض الفرد للخطر، أما في التأمين الاجتماعي فالعلاقة الفردية تحل محلها علاقة جماعية بين إجمالي المخاطر التي يتعرض لها الأفراد

أو مخاطر فئات معينة منهم تكون لهم صفات وظروف عمل متشابهة وبين الاشتراك الواجب دفعه (عبدالمك، ١٩٩٠).

وعليه قد يتم تحديد الاشتراك على أساس إجمالي المخاطر لجميع الأفراد، وهذا هو الحاصل في كثير من الأقطار مثل العراق ومصر وسوريا وبريطانيا وغيرها أو على أساس تقسيم الأفراد إلى مجموعات أو فئات حسب نوعية العمل الذي يمارسونه، ثم تفرض على كل فئة منهم اشتراك معين يتناسب ودرجة تعرض هذه الفئة لخط المؤمن عليه (العلي، ١٩٨١).

٣) التمويل عن طريق الميزانية العامة:

تساهم الميزانية العامة في الكثير من الدول في تمويل التأمينات الاجتماعية، وتختلف مدى تلك المساهمة وأهميتها النسبية تبعاً لاختلاف الدول في نظامها الاقتصادي من جهة وبنائها الاقتصادي من جهة أخرى.

وعليه ففي حين تمثل الميزانية العامة العبء الأساسي في تمويل التأمينات الاجتماعية في الدول الاشتراكية، فإننا نجد دول رأسمالية - كالولايات المتحدة الأمريكية لا تحمل الميزانية العامة فيها مسؤولية المشاركة في تمويل التأمينات الاجتماعية، إذ يتحمل العمال وأرباب الأعمال تلك المسؤولية في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة كما يتحمل الآخرون وحدهم مسؤولية تمويل إعانات البطالة وإصابات العمل.

وفيما عدا دولاً قليلة جداً - كنيوزلندا وأستراليا يندر أن نجد نظاماً للتأمين الاجتماعي تتحمل الميزانية العامة فيه تكاليف التمويل بكاملها - فهي إما تتخذ شكل مساهمة حكومية تقدم في نفس الوقت وعلى نفس أسس مدفوعات العمال وأرباب الأعمال، ومن ثم فهي قد تتخذ على أساس ثابت أو متدرج حسب الأجر أو على أساس نسبة مئوية من إجمالي الاشتراكات أو على أساس نسبة من إجمالي نفقات التأمينات الاجتماعية، حيث أنها قد تتخذ شكل مساهمة في تغطية أنواع معينة من الإعانات أو تتحمل تكاليف النفقات الإدارية، حيث أنها قد تتحمل مسؤولية تسديد العجز في موازنة النظام (Antolin, 2008).

أو تتحمل تكاليف المنافع التي تقدم للأشخاص الذين وصلوا إلى سن الشيخوخة أو كادوا عند إقرار نظام تأمين العاطلين عن العمل بين سنة ١٩٤٨ وسنة ١٩٥٣ الذين زادت مدة بطالتهم عن مدة استمرار الإعانة المحددة بموجب القانون (عباس، ١٩٩٥).

٤) التمويل بالضرائب الخاصة:

تعد الضرائب الخاصة وسيلة من وسائل تمويل التأمينات الاجتماعية، وأن كانت تعد من الوسائل الأقل شيوعاً إذ يندر أن نجد بالوقت الحاضر نظاماً معيناً يعتمد على تمويله اعتماداً كلياً على هذه الوسيلة.

والضرائب الخاصة: عبارة عن ضرائب مباشرة تفرض على دخول الأشخاص الطبيعية والمعنوية بسعر نسبي أو تصاعدي أو غير مباشرة، تفرض على المبيعات من السلع كلها أو بعض منها أو على المدفوعات من الحكومة أو الوحدات المحلية أو على التأمينات أو العطاءات التي يقدمها أرباب الأعمال للحصول على تراخيص أو امتيازات من السلطات الحكومية، وقد تتخذ شكل ضريبة إضافية على الضريبة العقارية كما في فرنسا (Antolin, 2008).

وتتميز الضريبة الخاصة عن الضرائب العامة بأن حصيلتها مخصصة لتمويل التأمينات الاجتماعية، وعليه فهي لا تختلط مع الإيرادات العامة للميزانية بل تدخل في حساب خاص للتأمينات الاجتماعية، كما أنها - أي الضريبة الخاصة - تتميز عن الاشتراكات في كونها تفرض على جميع الأشخاص دونما اعتبار لصفاتهم الشخصية فهي تفرض على العمال وأرباب الأعمال بصفاتهم هذه كما هي الحال في الاشتراكات (العلي، ١٩٨١).

٣-٢-٢ السياسة الاستثمارية للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي

تسترشد المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في الأردن في توجهاتها الاستثمارية بالمبادئ العامة الآتية، وتسعى قدر الإمكان إلى الموازنة فيما بينهما بما يحقق مصالحها، وهناك شروط عامة يجب توفرها لاستثمار احتياطات التأمينات الاجتماعية وهي كالاتي (المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، ٢٠١٠):

- ١- سلامة الاستثمار وذلك من خلال الحفاظ على أموال المؤسسة واحتياطياتها.
 - ٢- الحفاظ على القيمة الحقيقية للاستثمار في مواجهة عوامل التضخم.
 - ٣- زيادة الاعتماد على الذات لتمويل نفقات الضمان الاجتماعي، وذلك من خلال تحقيق ربحية معقولة تساعد على توفير التوازن بين إيرادات المؤسسة والالتزامات المترتبة عليها.
 - ٤- توفير السيولة اللازمة لمواجهة التزامات المؤسسة، من خلال توزيع الاستثمارات حسب قابلية تحقيق هذه السيولة.
 - ٥- المساهمة في تطوير القاعدة الإنتاجية للاقتصاد الوطني وذلك من خلال المساهمة في المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية.
- وتعمل المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي على تنويع مجالات استثماراتها، حيث تشمل هذه الاستثمارات:-

- ١- المساهمة في الشركات العاملة في القطاعات المختلفة، كالقطاع الصناعي وقطاع البنوك والخدمات وغيرها.
- ٢- الاستثمار في قطاع السياحة عن طريق الاستثمار المباشر في الفنادق والمنشآت السياحية والعقارات.
- ٣- تقديم القروض على أسس تجارية، حيث تشمل المشاريع التي تقوم المؤسسة بتمويلها مشاريع البنية التحتية، وتمويل الشركات والخزينة العامة ومجالات التعليم والصحة ومشاريع الإسكان.
- ٤- يتم استثمار جزء مهم من الفوائض المالية للمؤسسة على شكل ودائع في البنوك التجارية والاستثمارية، بالإضافة إلى أدونات الخزينة (المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، الوحدة الاستثمارية).

٣-٣ تطور استثمارات الضمان الاجتماعي في الأردن:

- تتكون موارد المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بناء على المادة ١٩-أ من قانون الضمان الاجتماعي الأردني رقم ١ لسنة ٢٠١٤ من المصادر التالية:
- ١- الاشتراكات الشهرية التي تؤديها المنشآت والمؤمن عليهم.
 - ٢- الفوائد التي تترتب بسبب التأخير في دفع الاشتراكات وفق أحكام هذا القانون على أن يتم احتسابها على المؤمن عليهم بعد مرور (٦٠) يوماً من تاريخ التحاقهم بالعمل.
 - ٣- الغرامات المترتبة وفق أحكام القانون.
 - ٤- ريع استثمار أموال المؤسسة.
 - ٥- القروض التي تقدمها الحكومة لسد لعجز المالي للمؤسسة.
 - ٦- المبالغ التي تتحقق للمؤسسة بموجب أحكام هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه أو أي تشريع آخر.
 - ٧- الهبات والمساعدات والتبرعات والوصايا والقروض وأي إيرادات أخرى يقبلها المجلس شريطة موافقة مجلس الوزراء عليها إذا كانت من مصدر غير أردني.

جدول ١. إجمالي تطور إيرادات المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)

السنة	الإيرادات (بالمليون)	عوائد الاستثمار (بالمليون دينار)	إجمالي الإيرادات (بالمليون)	نسبة النمو %
١٩٩٧	118.840	77.8	196.640	0.89
١٩٩٨	126.480	80.3	206.780	1.0
١٩٩٩	142.450	90	232.450	2.5
٢٠٠٠	153.05	84.9	237.957	5.5
٢٠٠١	178.4	72.6	251.043	1.3
٢٠٠٢	221.4	68.9	290.32	3.9
٢٠٠٣	231.7	57.5	289.212	4.0
٢٠٠٤	257.9	70.9	330.205	4.0
٢٠٠٥	309.5	93.5	٤٠٣	9.1
٢٠٠٦	368.8	125.6	494.7	15.4
٢٠٠٧	423.0	١٣٤.٩	557.9	6.3
٢٠٠٨	516.4	146.5	662.9	10.5
٢٠٠٩	632.0	223.4	855.4	19.2
٢٠١٠	689.8	226.0	915.8	6.0

13.8	1.048.1	270.3	778.8	٢٠١١
15.4	1.203.00	310.1	892.9	٢٠١٢
-	5.926.5581	2.133.200	6.041.42	المجموع

المصدر: المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي تقارير مختلفة.

نلاحظ من الجدول السابق الزيادة في الإيرادات التأمينية بشكل واضح للسنة تلو الأخرى، وهذا بسبب اتساع مظلة الشمول وازدياد عدد المؤمن عليهم الخاضعين لأحكام قانون الضمان الاجتماعي وهذا يعني استثمار حجم أموال أكبر في السوق بالتالي عوائد أكبر.

حيث بلغ إجمالي قيمة الإيرادات التأمينية للعام ١٩٩٧ (196.640) مليون دينار أردني بنسبة نمو (0.89%) مقارنة مع عام ١٩٩٦، وفي عام ٢٠١٢ بلغت قيمة الإيرادات التأمينية (1.203.00) مليون دينار بنسبة نمو (15,4%) مقارنة مع عام ٢٠١١، وبلغ مجموع الإيرادات التأمينية لمؤسسة الضمان الاجتماعي خلال الأعوام (١٩٩٧-٢٠١٢) (5.926.5581) مليون دينار.

٣-٤ واقع ومحددات استثمارات الضمان الاجتماعي:

من خلال مطالعة التقارير السنوية للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي يتبين أن نسب الزيادة في أعداد المؤمن عليهم الفعالين تراكمياً تراوحت ما بين ٤.٢٥% - ١٤.٠٣% للفترة الواقعة ما بين ١٩٩٩ - ٢٠١٢، أما متوسط نسبة الزيادة السنوية للفترة ذاتها فقد بلغ ٨.٧٣%، وإذا أخذنا بعين الاعتبار متوسطات الأجور وبعض الاحتياطات المختلفة في الموضوع، فنجد أن إيرادات المؤسسة من هذا التأمين ستبلغ بحدود (٣.١٥) مليون دينار للعامين ٢٠١٢ و ٢٠١٣. وأشارت التقارير أن أعداد المنشآت الفعالة المسجلة في الضمان وصل إلى (٦٧) ألف منشأة (المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي).

وشكلت استثمارات المؤسسة ما نسبته ٣٣.٤% من الاستثمار الكلي، وقدمت المؤسسة منافع تأمينية لحوالي ٥٧٧ ألف مستفيد، بلغت قيمتها مليار و ١٤٥ مليون دينار تتوزع على ٨٠ ألف راتب تقاعدي، و ٢٠٨ ألف إصابة عمل، و ٢٨٩ ألف شخص استحقوا تعويض الدفعة الواحدة. بالإضافة إلى قيام المؤسسة بمجموعة من الإجراءات للحد من ظاهرة تهرب الشركات من الالتزام بتغطية موظفيها وعمالها بالضمان الاجتماعي، لا سيما وأن هناك عدد كبير من المنشآت

تتهرب من الاشتراك بالضمان؛ بسبب قلة الوعي أو الجهل بأهمية هذه الخدمة، ورافق ذلك تبني المؤسسة حملات إعلامية مكثفة (رسالة الضمان، ٢٠٠٥).

ولتحقيق التوازن المالي للمؤسسة وبما يضمن استمراريتها في أداء الخدمات لجمهور المؤمن عليهم؛ فإن القانون يلزم المؤسسة بفحص مركزها المالي مرة على الأقل كل خمس سنوات، عن طريق ما يسمى بالدراسات الاكتوارية بمعرفة خبير اكتواري أو أكثر، ويشمل ذلك فحص المركز المالي للمؤسسة وتقدير قيمة الالتزامات القائمة لمنافع الضمان، وبيان أي عجز اكتواري إن وجد، والذي تلتزم الحكومة بتسديده، ويعتبر ما تدفعه الحكومة على هذا الوجه ديناً على المؤسسة تلتزم بتسديده من أي فائض يتوفر لديها في السنوات المقبلة.

هذا وقد كانت نتيجة الفحص الاكتواري الخامس في تاريخ المؤسسة لقياس المركز المالي، والذي تم استناداً لبيانات المؤسسة المالية حتى ٣١ كانون الأول عام ٢٠٠٢ والصادر بتاريخ ١٩ أيار ٢٠٠٤ واعتماداً على فرضيات الحوار الأساسي التي قامت عليها الدراسة. فقد خلصت الدراسة إلى أن إيرادات المؤسسة التأمينية المتمثلة بشكل أساسي في الاشتراكات المترتبة على المؤمن عليهم وأصحاب العمل، لن تكون قادرة على تغطية كامل نفقات المؤسسة بعد عام ٢٠١٧ الشيء الذي سيؤدي إلى اللجوء للعوائد الاستثمارية لتغطية هذه العجزات المالية. ومع الاستمرار المتوقع في تسارع تدفق النفقات التأمينية، لن تتمكن الإيرادات الإجمالية بما في ذلك العوائد الاستثمارية من تغطية نفقات المؤسسة الكلية بعد عام ٢٠٢٨، وبالتالي ستضطر المؤسسة لتسييل موجوداتها واستخدام المسيل منها لسد هذه الفجوة المالية.

وفي عام ٢٠٣٨، ستكون المؤسسة قد استنفدت كامل احتياطياتها وموجوداتها المالية، ولن تكون قادرة على تغطية التزاماتها المالية كاملة من مواردها الذاتية. هذا ويقدر العجز المالي المتوقع للمؤسسة عام ٢٠٣٩ ما نسبته ٣% من الناتج المحلي الإجمالي متصاعداً ليصل بعد ذلك إلى ٥.٣% بحلول عام ٢٠٥٠، الشيء الذي يترتب عليه وصول المديونية إلى نحو ٣٣% من الناتج المحلي الإجمالي (المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي).

وأوصت الدراسة الاكتوارية إلى تحميل صاحب العمل و/أو العامل بعض التكاليف الطبية لإصابات العمل وأمراض المهنة في المدى المتوسط والبعيد (المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، ٢٠٠٢). ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً يواجه صندوق الضمان الاجتماعي مخاطر الإفلاس وحسب الدراسات فإن أموال الضمان ستستنزف في عام ٢٠٣٤، حيث أن جيل التضخم الولادي يتقاعد ويستلم أموال الضمان الاجتماعي، والحل المناسب لهذه المخاطر يتمثل بثلاث خيارات (سياسات):

- ١- سياسة رفع ضرائب الضمان والتي تلقى معارضة من قبل العمال.
- ٢- سياسة تخفيض مخصصات المستفيدين (المتقاعدين) من الضمان الاجتماعي أو زيادة سن التقاعد وهذا يلقي أيضا المعارضة.
- ٣- سياسة العمل على تحقيق معدل عائد أعلى عند استثمار أموال صندوق الضمان الاجتماعي (Abel, 2001).

الجدول ٢. عوائد استثمارات المؤسسة ونسبة العائد للاستثمار للفترة (١٩٩٧-٢٠١٢) بالمليون دينار

السنة	استثمارات المؤسسة تراكمية ١	عوائد الاستثمار ٢	نسبة العائد إلى الاستثمار (بالمائة) ٣
١٩٩٧	988.2	77.8	7.9%
١٩٩٨	1130.8	80.3	7.1%
١٩٩٩	1287.7	90	7.0%
٢٠٠٠	1447.7	84.9	5.9%
٢٠٠١	1582.5	72.6	4.6%
٢٠٠٢	1674.1	68.9	4.1%
٢٠٠٣	1926.8	57.5	3%
٢٠٠٤	2523.9	70.9	2.8%
٢٠٠٥	٤٢١٥.٩	93.5	2.1%
٢٠٠٦	٣٧٢٨.٠	125.6	3.3%
٢٠٠٧	4874.2	١٣٤.٩	2.7%
٢٠٠٨	4532.8	146.5	3.2%
٢٠٠٩	٥,١٣.٩	223.4	4.4%
٢٠١٠	5537.9	226.0	4.0%
٢٠١١	6547.5	270.3	4.1%
٢٠١٢	6956.1	310.1	4.4%
المجموع الكلي	53.941.000	2.133.200	4,4% متوسط الفترة

(١) و(٢) المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي - التقارير السنوية - أعداد مختلفة.

(٣) احتسب من قبل الباحث

يتبين من خلال إحصائيات سابقة تم عملها أن العائد على استثمارات المؤسسة يتراوح بين 77.8% عام ١٩٩٧ في حده الأدنى وبين 310.1% عام ٢٠١٢ في حده الأعلى وبذلك فإن العائد على الاستثمارات يبدو في ارتفاع، وعند مقارنة هذه النسبة مع مثيلاتها لدى صناديق التقاعد الأمريكية نجدها مرتفعة جدا بحيث تراوحت استثمارات صندوق معاشات نيويورك في مجال الودائع ما بين (١%-١.٥%) من إجمالي المبالغ المستثمرة. ومن الواضح أن إجمالي استثمارات المؤسسة

في زيادة مستمرة، وهذا مؤشر جيد يعطي المؤسسة مساحة واسعة في نشاطها الاستثماري، وفي الوقت نفسه يرفع حجم المسؤولية الملقاة على عاتق القائمين على الاستثمار في تحديد الخيار الأجدى من الخيارات المتعددة المطروحة أمامهم.

٣-٤-١ المحددات التي تقوم عليها استثمارات الضمان الاجتماعي

تتأثر الاستثمارات المنبثقة عن أجهزة الضمان الاجتماعي عادة بعدد من المحددات والتي تؤثر سلباً أو إيجاباً على أداء هذه الاستثمارات.

ومن أهم المحددات والعوامل المؤثرة في الاستثمارات، الضغوط السياسية والتي تشير إلى استخدام احتياطات نظام التأمينات الاجتماعية المتراكمة لتمويل عجز الميزانيات الحكومية مقابل فائدة لا تكاد تذكر، دون اهتمام كبير بأثر ذلك على استمرارية النظام في الأجل الطويل (كوبيتس، ١٩٩٣).

وفي هذا الإطار فإن قرار الوحدة الاستثمارية لمؤسسة الضمان الاجتماعي (الأردن) في المساهمة في الاستثمارات مبني على أساس الجدوى الاقتصادية، والمردود المالي، ودرجة الأمان أولاً، دون إهمال البعد الاجتماعي بعيداً عن أية ضغوطات سياسية لتوجيه استثمارات المؤسسة، هو الرأي الأمثل والأجدى على المدى الطويل (رسالة الضمان، ٢٠٠٥).

وحيث أن قيمة الفوائض النقدية المجتمعة لدى مؤسسات الضمان الاجتماعي تتباين في قوتها الشرائية من سنة لأخرى، وذلك تبعاً لمعدلات التضخم، لذا فإن غالبية نظم التأمينات الاجتماعية تحاول استثمار أموالها في مجالات لا تتأثر بالتضخم، مثل الاستثمار في مجال الأراضي والعقارات ثم التخلص منها بالبيع لتعويض الفاقد بسبب التضخم (الشريف، ١٩٩٥).

وتتأثر استثمارات الأموال المتجمعة لدى الضمان الاجتماعي بنوعية الالتزامات الملقاة على عاتق نظم التأمينات الاجتماعية، حيث يوجد نوعان من الالتزامات وهي التزامات ثابتة متمثلة بالرواتب التقاعدية، والتزامات متغيرة تتعلق بإصابات العمل وأمراض المهنة، وهذا يدفع صناديق التقاعد على إتباع سياسة استثمارية تمكنها من الوفاء (شوارتز، ١٩٩٣).

وبما أن الالتزامات المتعلقة بالرواتب التقاعدية لا يمكن العمل على تخفيضها في ظل تزايد عمر المؤسسة، وبالتالي زيادة أعداد المتقاعدين، فإن المؤسسة دأبت على نشر الوعي بين العاملين

وأصحاب العمل، وتوليد قناعة بأن السلامة المهنية مسؤولية مشتركة؛ فالعامل عليه اتباع طرق عمل سليمة وأصحاب العمل مطالبين بدورهم بتوفير أماكن عمل صحية وآمنة.

وقامت المؤسسة بإعداد برامج تدريبية لرفع الكفاءة في مجال السلامة والصحة المهنية وفي الآونة الأخيرة حيث عملت على إعداد مسابقة سنوية بين المنشآت التي تتبع نظام إدارة سلامة صحية ومهنية، للمحافظة على سلامة العاملين بها ومن هنا تستطيع المؤسسة تخفيض الالتزامات المتعلقة بإصابات العمل وأمراض المهنة أو الحد منها على الأقل.

ويجب ألا نغفل عن أن الخصائص الديمغرافية للأفراد المشتركين في صندوق التقاعد تؤدي دوراً كبيراً في تحديد آجال الاستثمارات، فالتركيب العمري له نتائج كبيرة على الضمان الاجتماعي (McClements, 1972).

٣-٥ النشاط الاستثماري لمؤسسة الضمان الاجتماعي (الوحدة الاستثمارية):

٣-٥-١ النشاط الاستثماري

إن مسألة استثمار أموال الضمان الاجتماعي قد نالت اهتماماً واضحاً وكبيراً على مستوى عالمي، فمنظمة العمل الدولية كانت قد دعت لمؤتمرين لخبراء الاقتصاد لإبداء الرأي حول هذه المسألة، لوضع قواعد وأسس استثمار هذه الأموال، وقد توصلوا إلى مبادئ في تحديد قواعد استثمار أموال الضمان الاجتماعي وهما:

١- يجب أن تصاغ قواعد استثمار أموال الضمان الاجتماعي بحيث تحقق الهدف من تراكم الأموال والاحتياطيات وهو ضمان الوفاء بالتزامات أنظمة الضمان الاجتماعي من حقوق نحو المؤمن عليهم.

٢- أن تصاغ قواعد الاستثمار بحيث تكون مرشداً للأجهزة المختصة لاختيار أوجه الاستثمار، وبحيث تتسم هذه القواعد بالمرونة لتترك لتلك الأجهزة الحرية الكافية للعمل (لطفي، ١٩٩٤).

ويرى أحد خبراء التأمين أن هناك شروطاً يجب أن تتوافر في استثمار احتياطيات أنظمة الضمان الاجتماعي تشمل على ما يلي:

١- ضمان قيمة الأموال المستثمرة: وتحقيقاً لشرط الضمان فقد انتهى مؤتمر الخبراء - السابق ذكره- إلى أهمية ما يلي:

أ. تخويل مؤسسات الضمان الاجتماعي سلطة البحث عن أوجه الاستثمار تحفظ فيها الأموال المستثمرة فيها القيمة الشرائية الفعلية.

ب. تحقيقاً لشرط الضمان، عند اختيار أوجه الاستثمار يجب أن تكون هذه الاستثمارات من أنواع ملائمة، كالاستثمار في الأوراق المالية، أو الاستثمار في العقارات وغيرها، وأن يراعى التوزيع الجغرافي لهذه الاستثمارات.

٢- تحقيق أعلى معدل ممكن مع ضمان انتظام الربح: حيث يشترط الخبراء بأن تحقيق استثمارات الضمان الاجتماعي يحقق أعلى عائد ممكن، دون الإخلال بشرط الضمان والسيولة، ودون أن يقل عن معدل الفائدة السائد في السوق (Sartawi, 1997).

٣- تحقيق أقصى فائدة اجتماعية واقتصادية مباشرة للمؤمن عليهم: حيث يشير خبراء منظمة العمل الدولية إلى أنه يمكن لأنظمة الضمان الاجتماعي ومن خلال استثماراتها أن تحقق بعض الأهداف الاجتماعية والاقتصادية، والحرص على مراعاة عدم الإخلال بشروط الضمان، والعائد، والسيولة، وذلك عن طريق القيام أو المشاركة بمشاريع تشمل تطوير المستوى الصحي، ورفع المستوى المعيشي، وزيادة الإنتاج وتخفيض البطالة، وإنشاء دور التعليم، وحل مشاكل الإسكان، وذلك عن طريق تنسيق الجهود فيما بين مؤسسات الضمان، وسياسات الدولة المختلفة كالسياسة الاقتصادية والاجتماعية. وإن تعمد الدولة بالمقابل إلى توفير ضمانات خاصة لأوجه الاستثمار ذات السمات الاقتصادية والاجتماعية بما يحقق النفع للمجتمع بأكمله (Robertson, 1992).

٤- السيولة وأهميتها في استثمارات الضمان الاجتماعي: حيث يشير خبراء مؤتمر منظمة العمل الدولية إلى السيولة كشرط هام يتعين توفيره في استثمار احتياطات أنظمة الضمان الاجتماعي، إذا ما كان من الضروري الحصول على جزء منها في تاريخ معين، كنتيجة لطبيعة المزايا والمنافع التي تقدمها أنظمة الضمان الاجتماعي، ولعله من الممكن تحقيق هذه السيولة عن طريق بيع بعض الأصول والممتلكات أو بفتح حسابات جارية أو الاستثمار في سندات حكومية قصيرة الأجل أو متداولة في السوق أو سهلة الاستهلاك (Robertson, 1992). وعليه فإن وجود احتياطات ضخمة لدى مؤسسة الضمان الاجتماعي، يعني وجود مدخرات وطنية تؤثر على اقتصاد الدولة ككل؛ لذا كان لا بد من الاهتمام بهذه المدخرات واعتبارها جزءاً مهماً من ثروات الدولة ليستفاد منها في تمويل خطط التنمية وإنجاحها بالتالي

المحافظة على هذه المدخرات وزيادتها، حتى تكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها وحتى تستطيع الاستمرار بأداء دورها تجاه الاقتصاد الوطني.

ولعل وجود نظام للضمان الاجتماعي في أي مجتمع يساعد على تعزيز إنتاجية الاستثمار ويمكنها من إيقاف أو تخفيض تسرب رأس المال (Capital Flow)، وذلك لأن وجود أنظمة للضمان الاجتماعي يعني وجود احتياطات مالية كبيرة، مما يشجع على التفكير في استغلال واستثمار هذه الاحتياطات، وقتئذ ينشأ عدد من المشاريع الإنتاجية في الاقتصاد. الأمر الذي يعمل على خلق مناخ استثماري جيد يشجع أصحاب رؤوس الأموال المحلية على الاستثمار داخل الدولة (Vittas, 1992).

ومن المنطقي استثمار احتياطات الضمان الاجتماعي بمشاريع إنتاجية بشكل فعال يؤدي إلى إيجاد فرص عمل وبالتالي زيادة نسبة العمالة وتقليل نسبة البطالة في الاقتصاد، هذا بالإضافة إلى أن رأس المال المجمع من استثمارات الضمان الاجتماعي، يمكن اعتباره جزءاً من التكوين الرأسمالي المحلي في الاقتصاد.

ومن هنا جاءت أهمية استثمار احتياطات الضمان الاجتماعي ولا سيما أن احتياطات الضمان الاجتماعي قد واجهت مشاكل عديدة من أهمها:

١- الاعتقاد بأنه ما دام هناك فائضاً فلا بد من رفع مستوى المعيشة، وقيمة المنافع المقدمة من قبل مؤسسات الضمان الاجتماعي للأفراد المستحقين.

٢- تعرض قيمة الاحتياطات المالية لخطر التآكل في قوة القيمة الشرائية، وخصوصاً مع تزايد أعباء مؤسسات الضمان الاجتماعي اتجاه الأفراد (كنعان، ١٩٨٠).

٣- مشكلة الاستثمار: وعملياً يفترض أن لا يطلق على هذه القضية صفة المشكلة ولكنها في الواقع العملي يمكن أن تعد هكذا؛ لأن المؤسسة تمتلك حجماً ضخماً من السيولة المالية وفي فترة من الفترات كانت البنوك تتهافت للحصول على ودائع المؤسسة، إلا أن هذا الوضع اختلف بعد ذلك حيث أصبحت بعض البنوك لا ترغب في هذه الودائع بسبب كلفتها العالية؛ لأن المؤسسة تسعى للحصول من ورائها على فوائد عالية باعتبار الودائع هي من استثمارات المؤسسة الرئيسية (مجلة صوت عمال الأردن، ٢٠٠٧).

إذن وبسبب تراكم الأموال الناجمة عن الإيرادات التأمينية المتزايدة، فقد برزت أمام المؤسسة مشكلة إدارة هذه الأموال واستثمارها بالشكل الأمثل، وفي سبيل الوصول إلى ذلك تم تأسيس وحدة الاستثمار في مؤسسة الضمان الاجتماعي، وهي وحدة متخصصة تعمل على توجيه

أموال الضمان الاجتماعي نحو مواقع الاستثمار الأمثل، بالشكل الذي يضمن الحصول على أعلى عائد استثماري من ورائها (مجلة صوت عمال الأردن، ٢٠٠٧).

ومن هنا خرجت فكرة وضع سياسة استثمارية ناجحة ومناسبة للاحتياجات المالية، حتى يتسنى لمؤسسات الضمان الاجتماعي القيام بأعبائها على أحسن وجه.

ولقد تطرقت الدراسة في موضع سابق إلى المحددات والمبادئ التي لا بد أن تتوفر في السياسة الاستثمارية المتبعة لدى مؤسسة الضمان الاجتماعي. وبما أن الحكومة تقوم بطرح العديد من المشاريع الاستثمارية لخصصتها فإن الوحدة تعرض المساهمة مع الشركات التي تتقدم بالعطاءات، وبالتالي تضمن الوحدة بالدخول كشريك مع المستثمر الذي سيحال عليه المشروع (رسالة الضمان، ٢٠٠٥).

على أنه ومهما يكن من أمر فإن الرسالة الموجهة إلى الوحدة الاستثمارية في مؤسسة الضمان الاجتماعي الأردني تتمثل في أن تولي مسألة الاستثمار الأهمية الواجبة لتوسيع وتنويع استثماراتها لتحقيق عائدات تسهم في تأمين التوازن في معادلة الحقوق والالتزامات لمدى بعيد، تجاه المؤمن عليهم، وأن تحقق في الوقت نفسه مردودات اقتصادية واجتماعية تدعم الاقتصاد الوطني وتخلق فرص عمل جديدة بما يزيد في الإنتاجية لتحقيق الربحية المالية والاجتماعية بما يعزز دورها الاقتصادي والاجتماعي.

٣-٦ توزيع استثمارات الضمان الاجتماعي على مختلف القطاعات:

٣-٦-١ القطاعات الاستثمارية

لا بد من التنويه إلى أن ضخامة المحفظة الاستثمارية التي تملكها الوحدة الاستثمارية في الضمان الاجتماعي تفتح أمامها أبواب واسعة لتنويع مصادر الدخل من خلال التنويع بالاستثمارات. ومن المعلوم بأن استراتيجية وسياسات الاستثمار لهيئة إدارة استثمار أموال المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، تفرض شروطاً أو معايير لنسب الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة. هذا وتعمل المؤسسة على تنويع مجالات استثماراتها حيث تشمل هذه الاستثمارات:

١- المساهمة في الشركات العاملة في القطاعات المختلفة، كالقطاع الصناعي وقطاع البنوك والخدمات وغيرها.

٢- الاستثمار في القطاع العقاري عن طريق الاستثمار المباشر، في الفنادق والمنشآت السياحية والمباني والأراضي الاستثمارية والمباني الإدارية.

٣- تقديم القروض على أسس تجارية حيث تشمل المشاريع التي تقوم المؤسسة بتمويلها مشاريع البنية التحتية وتمويل الشركات والخزينة العامة ومجالات التعليم والصحة العامة ومشاريع الإسكان، بالإضافة إلى إسناد القروض وسندات التنمية الحكومية والمؤسسات العامة.

٤- استثمار الفوائض المالية على شكل ودائع في البنوك التجارية والاستثمارية وبنوك الإقراض المتخصصة بالإضافة إلى أدوات الخزينة والحسابات الاستثمارية الأخرى (المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي).

الجدول ٣. توزيع استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي حسب القطاعات خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢) بالمليون دينار

السنة	المساهمة في الشركات	القروض	العقارات	الحسابات البنكية
١٩٩٧	94.9	137.66	27.716	273.2
١٩٩٨	93.9	132.00	25.562	304.52
١٩٩٩	102.1	108.04	25.388	342.02
٢٠٠٠	142.17	117.40	26.395	313.74
٢٠٠١	191.87	93.16	33.792	317.5
٢٠٠٢	204.15	157.39	37.570	284.30
٢٠٠٣	124.12	182.53	40.629	233.8
٢٠٠٤	406.73	176.30	42.882	178.02
٢٠٠٥	604.76	143.68	35.118	110.4
٢٠٠٦	689.12	221.04	46.288	445.0
٢٠٠٧	794.75	214.51	94.94	509.9
٢٠٠٨	864.17	221.36	102.168	647.06
٢٠٠٩	975.82	59.192	111.61	683.24
٢٠١٠	953.10	52.533	135.08	611.641
٢٠١١	904.86	43.285	181.38	632.78
٢٠١٢	953.1	31.446	161.72	574.97
المجموع	8,099.62	1,646.385	1,128.116	6,462.091

المصدر: المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي- تقارير لسنوات مختلفة

ومن خلال ملاحظة استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي في الأردن خلال الأعوام (١٩٩٧-٢٠١٢) والنظر إليها حسب النوع والأهمية النسبية لكل نوع يمكن استنتاج ما يلي:

١- يتضح أن المؤسسة ركزت الاستثمار في أدوات استثمارية قصيرة الأجل، بالرغم من أن هذه الاستثمارات تعد من أقل الاستثمارات مخاطرة، إلا أنها لا تحقق عائداً إيجابياً إلا إذا كانت نسبة التضخم منخفضة.

٢- يتبين أيضاً كبر حجم نسبة الودائع في البنوك على الرغم من انخفاضها في السنوات الأخيرة.

٣- أما الاستثمار في العقارات فهو من ناحية أولى أقل عرضة للتقلبات الاقتصادية، حيث ترتفع قيمة الأرض والمباني مع انخفاض القوة الشرائية للنقود، ونتيجة لذلك يعتبر الاستثمار العقاري قناة جيدة في مواجهة التضخم، حيث أنه من ناحية أخرى لا يتعرض لمخاطر التغير في أسعار الصرف، والغريب أن التوجه نحو الاستثمار في القطاع العقاري ضعيف، رغم عدم وجود مخاطرة كبيرة للاستثمار في هذا القطاع وهذا مأخذ على الوحدة الاستثمارية.

٤- أما بالنسبة للاستثمار في القروض، فلا يوجد تنوع حقيقي من حيث الجهات المقترضة، ففي عام ١٩٩٧ مثلاً بلغت نسبة القروض الممنوحة للقطاع العام حوالي 25.8% من إجمالي المبالغ المقترضة في ذلك العام.

٣-٦-٢ الاستثمار الكلي في الأردن

إن موضوع الاستثمار قد حظي وما يزال بأهمية خاصة في نظريات التنمية الاقتصادية، واعتبر العنصر الأساسي والمحرك الأول للتنمية، إلا أن الاستثمار لا يمكن أن يتحقق عملياً إذا لم يضمن له التمويل اللازم. ويعد الاعتماد على المصادر المحلية والذاتية في تمويل الخطط التنموية الاقتصادية، من أفضل الوسائل التمويلية، إذ إنه يعمل على التخلص من التبعية للدول المتقدمة ويعطي للدولة حرية اتخاذ القرارات وتنفيذها. كما أنه يعبر عن مدى وعي المواطنين وتصميمهم على تحقيق التنمية المنشودة. كما أنه يساعد في التخفيض والحد من المظاهر الاقتصادية والاجتماعية السلبية، مثل الإنفاق الاستهلاكي البذخي والتفاخري، الذي يعمل على تغذية الضغوط التضخمية في الاقتصاد الوطني.

وبالحديث عن واقع الاستثمار منذ بداية السبعينات، نرى أن الاقتصاد شهد في تلك الفترة معدلات نمو متسارعة انعكست على معدلات نمو الاستثمار، فشهدت المملكة نمواً في استثماراتها بصورة لم تشهد له من قبل، إذ نما الإنفاق الاستثماري بمعدل (٤٤%) وكان قادراً على تغطية الفجوة الادخارية من خلال حوالات العاملين ومع بداية الثمانينات أخذت بوادر الركود الاقتصادي تخيم على المنطقة، وانعكس ذلك بصورة سلبية على المشروعات الاستثمارية، فلجأت الحكومة إلى الاقتراض الداخلي والخارجي لتمويل عمليات الاستثمار، ومع استثمار الحكومة في سياستها الرامية إلى دفع عملية التنمية وتلبية الاحتياجات الاستثمارية، زاد الاعتماد على القروض بنوعها الداخلية والخارجية، وازداد كذلك استخدام احتياطي البنك المركزي من العملات الأجنبية حتى وصل الاحتياطي إلى معدلات منخفضة (غنيمات، ٢٠٠٨).

الجدول ٤. مساهمة الضمان الاجتماعي في الاستثمار الكلي الأردني للفترة ١٩٩٧-٢٠١٢

بالمليون (دينار)

السنة	الاستثمار الكلي في الأردن*	إجمالي النفقات التأمينية	إجمالي استثمارات المؤسسة**	النفقات التأمينية % الاستثمار الكلي%	استثمارات المؤسسة إلى الاستثمار الكلي%
1997	5.336	43	1.048	1.02	19.6
1998	5.557	55	1.168	1.08	21.01
١٩٩٩	٥.٧٧٨	٦٧	١.٢٨٨	١.٢	٢٢.٣
٢٠٠٠	٥.٩٩٩	٧٩	١.٤٤٨	١.3	٢٤.١
٢٠٠١	٦.٣٦٤	١٠٤	١.٥٨٢	١.٦	٢٤.٩
٢٠٠٢	٦.٧٩٤	١٣٢	١.٦١٨	١.٩	٢٣.٨
٢٠٠٣	٧.٢٢٩	١٥٤	١.٨٧٧	٢.١	٢٦.٠
٢٠٠٤	٨.٠٩١	١٧١	٢.٤٦٥	٢.١	٣٠.٥
٢٠٠٥	٨.٩٤١	١٩٧	٤.٤٤١	٢.٢	٤٩.٧
٢٠٠٦	١٠.٥٢١	٢٢٣	٣.٧٢٨	٢.١	٣٥.٤
٢٠٠٧	١١.٧٢٢	٢٦١	٤.٨٧٣	٢.٢	٤١.٦
٢٠٠٨	١٤.١٩٠	٣٤٠	٤.٩٨٠	٢.٤	٣٥.١
٢٠٠٩	١٦.٩١٢	٣٨٠	5.342	1.3	40.8
٢٠١٠	١٨.٧٦٢	٤٣٦	5.538	1.2	38.0
٢٠١١	20.612	492	5.734	1.1	27.81
٢٠١٢	22.462	548	5.930	1.0	26.40
المجموع	175.27	3.682	5.781.326	25.8	487.02

*المصدر: دائرة الإحصاءات العامة

**المصدر: المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي- تقارير لسنوات مختلفة

من خلال الجدول رقم (٤) يظهر أن إجمالي استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي إلى الاستثمار الكلي في زيادة مستمرة سنة تلو أخرى، وهذا مؤشر جيد على الوضع الاستثماري للمؤسسة، حيث بلغت أعلى نسبة عام ٢٠٠٥ (٤٩.٧%) وهو العام الذي بدأت فيه سياسة الاستثمار بالنمو بصور أكثر فاعلية، مما أدى إلى الاستغلال الأمثل من قبل المؤسسة في استثمار إيراداتها.

ويتضح من خلال الجدول أن نسبة استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي إلى الاستثمار الكلي بعد عام ٢٠٠٥ أخذت بالتراجع، وربما يعود ذلك لما تتعرض له المنطقة العربية من أزمات سياسية أثرت على الاقتصاد؛ وبالرغم من هذا التراجع إلا إن نسب إجمالي استثمارات المؤسسة في الأعوام (٢٠١٢-٢٠٠٦) تعتبر نسب مرتفعة مقارنة مع السنوات ما قبل ٢٠٠٥.

٣-٦-٣ تطور الاستثمار العام في الأردن للسنوات ١٩٩٧-٢٠١٢

بدأت مسيرة الإصلاح الاقتصادي في الأردن منذ أوائل التسعينات في أعقاب الأزمة المالية والاقتصادية الحادة التي واجهتها المملكة في أواخر عام 1988، حيث ركزت جهود الإصلاح في ذلك

الوقت على تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي ومعالجة التشوهات الهيكلية والاختلالات المالية. وقد أثبتت المؤشرات الاقتصادية الكلية في أواخر العقد الماضي نجاحا لجهود الإصلاحية في الوصول إلى سياسة ناجحة لإدارة الاقتصاد الكلي حيث ارتكزت على الاحتواء التدريجي للعجز المالي وتطبيق منظومة واسعة من الإصلاحات الهيكلية.

وعلى الرغم من ذلك، فقد بقيت معدلات البطالة والفقر مرتفعة نسبيا، كما شهد متوسط دخل الفرد نموا متواضعا، وعلى الرغم من الانخفاض الملموس في حجم المديونية الخارجية وعجز الموازنة العامة، فقد بقي هذان المؤشران عند مستويات مرتفعة، ناهيك عن ضعف روح المبادرة لدى القطاع الخاص، ومحدودية كفاءة الخدمات الحكومية.

في عام ١٩٩٩، اعتلت أجندة الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي سلم أولويات جلالته، وارتكزت رؤية جلالته للتنمية المستدامة على تعزيز الشراكة الحقيقية بين القطاعين العام والخاص، حيث دعا إلى العديد من الملتقيات الاقتصادية الوطنية التي أتاحت الفرصة للقطاع الخاص ليسهم بشكل مباشر في صياغة الاستراتيجيات والسياسات والبرامج الإصلاحية الوطنية التي تشكل أولويات المرحلة القادمة، وقد بدأت ثمار هذه الإصلاحات تأخذ منحى إيجابي على مستوى الاقتصاد الكلي. وفي ضوء حرص جلالته على انعكاس ثمار التنمية على مستوى وظروف معيشة المواطن، وتوجيهاته المستمرة بضرورة الاستثمار في عمليات الإصلاح بمختلف أشكالها، فقد وجه جلالته الحكومة في تشرين الأول من عام ٢٠٠١ إلى تبني برنامج التحول الاقتصادي والاجتماعي (خطة التنمية الاقتصادية، ٢٠٠٤-٢٠٠٦)، بهدف الإسراع في تنفيذ السياسات والبرامج والمشاريع والإجراءات الإصلاحية الاقتصادية التي حظيت بتوافق وطني، وهدفت إلى تحسين مستوى معيشة المواطنين من خلال إحداث تأثير مباشر وملموس على مستوى الخدمات الحكومية الأساسية المقدمة لهم وخاصة في مجالات التعليم والصحة والموارد المائية وتنمية المحافظات، بالإضافة إلى تعزيز دور القطاع الخاص من خلال تعزيز مشاركته في عمليات التخاضية والاستثمار في المشاريع التنموية والتطويرية الكبرى، وتبني آليات جديدة لصنع القرار تتسم بالسرعة والدقة والشفافية والفاعلية (خطة التنمية الاقتصادية، ٢٠٠٤-٢٠٠٦).

وقد أسهمت جهود التصحيح التي بذلها الأردن منذ الأزمة الاقتصادية التي واجهها في أواخر الثمانينات في تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي، وسجل الاقتصاد الوطني معدلات نمو في الناتج المحلي الإجمالي، بالأسعار الثابتة، تفوق معدلات النمو السكاني على مدار السنوات الأربع الماضية، وسجلت احتياطات البنك المركزي من العملات الأجنبية مستوى غير مسبوق يغطي حوالي (٨) شهور من المستوردات السلعية والخدمية، وبقي معدل التضخم ضمن حدود مقبولة لا تتجاوز (2.5%)، ونمت الصادرات الوطنية بمعدلات ملموسة وصلت إلى 25.1% و 5.1

و5.3% خلال السنوات 2001 و2002 و2003 على التوالي، إلى جانب ذلك فقد بدأ القطاع الخاص يحل تدريجياً مكان القطاع العام في مختلف النشاطات الإنتاجية، وبدأت ثقافة الاستثمار الخاص المنتج تتكون وتتأطر بصورة أكثر كفاءة وفاعلية. وقد تحقق ذلك كله رغم الظروف الإقليمية والدولية غير المواتية، الأمر الذي يؤكد على أن مسيرة الإصلاح قد مكنت الاقتصاد الوطني من التجاوب المرن مع المستجدات واستيعاب الصدمات الخارجية.

وأصبح الأردن يقف اليوم على أعتاب مرحلة جديدة في مسيرتها التنموية، التي تقوم على صون الإنجازات التي تحققت والبناء عليها، وتستجيب متطلبات التنمية الجديدة، والتحديات التي تفرضها الظروف والتطورات الاجتماعية والاقتصادية محلياً وإقليمياً ودولياً، والتي من أبرزها استمرار ارتفاع معدلات البطالة والفقر، والاختلالات الكبيرة في سوق العمل، وارتفاع عجز الموازنة العامة وحجم المديونية الخارجية، وضحالة سوق رأس المال، وتغير الشراكات التجارية وحجم المساعدات الخارجية. وقد أصبحت هذه التحديات تملّي أكثر من أي وقت مضى ضرورة الاعتماد على الذات في تمويل المتطلبات التنموية، والعمل الدؤوب لمواكبة آخر المستجدات في تغيير أنماط الإنتاج التي أصبحت تركز على القطاعات ذات القيمة المضافة العالمية وتستخدم بكفاءة آليات اقتصاد المعرفة (خطة التنمية الاقتصادية، 2004-2006).

واستجابة لهذه التحديات، قامت الحكومة بإعداد خطة التنمية الاقتصادية 2006، التي تركز على أهمية الحفاظ على الثوابت الرئيسية والاجتماعية في السياسة الاقتصادية 2004 والمتمثلة في استدامة الاستقرار المالي والنقدي، وتعزيز مبادئ المساءلة والشفافية. وتفعيلاً لشراكة ما بين القطاعين العام والخاص، بما يضمن تعزيز دور القطاع الخاص كمشارك رئيسي في النشاط الاقتصادي، وانطلاقاً من هذه الثوابت تم اعتماد السياسات والإجراءات الاقتصادية التي من شأنها أن تسهم في تحقيق نقلة نوعية في أداء الاقتصاد الوطني، وإحداث تغيير ملموس في نوعية ومستوى معيشة المواطن من خلال استهداف معدل نمو اقتصادي حقيقي يصل إلى (60%) سنوياً بحلول عام 2006، والمحافظة على معدلات التضخم ضمن المستويات المقبولة وبما لا يتجاوز (1.8%)، كما تستهدف هذه الخطة الحد من مشكلتي الفقر والبطالة، وذلك من خلال تنفيذ استثمار نوعية والكمية في مجالات التنمية المحلية، واستحداث برامج تهدف إلى تمكين المواطنين وتوفير الفرص المناسبة ولا سيما لفئتي الشباب والنساء، إلى جانب تشجيع وتعزيز الاستثمار الخاص. هذا بالإضافة إلى أن الخطة تستهدف عجزاً مالياً لا يتجاوز من الناتج المحلي الإجمالي، ومديونية خارجية لا تتجاوز ما نسبته (60%) من الناتج المحلي الإجمالي مع نهاية عام 2006.

وتتميز هذه الخطة عن غيرها من الخطط التنموية السابقة، بأنها جاءت استجابة لتوجيهات صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم، بضرورة أن يكون لكل وزارة ودائرة حكومية رؤية تنموية

وخطه عمل واضحة، كما جاءت استجابة للتحديات التي تواجه المسيرة التنموية، مستفيدة مما تحقق من إنجازات، متضمنة برنامجاً تنفيذياً يشتمل على السياسات والبرامج والمشاريع، التي سيتم تنفيذها خلال السنوات الثلاثة القادمة، وتقوم على تقديرات موضوعية للتكاليف المالية لهذه البرامج والمشاريع وخطه التمويل الخاصة بها من أجل التنفيذ السريع والسليم الذي يقوم على خطط عمل وبرامج زمنية واضحة للتنفيذ. كما تؤكد هذه الخطة على أهمية المحافظة على الاستقرار المالي والنقدي، وتخفيض أعباء الدين وذلك من خلال ترتيب أولويات المشاريع التنموية الممولة من الخزينة أو المنح أو القروض بصورة علمية وموضوعية، معاً للأخذ بعين الاعتبار النفقات الجارية المستقبلية التي ستترتب على الاستثمارات العامة التي سيتم تنفيذها في ظل قيود الموازنة والتمويل المتاح، من المصادر المحلية والخارجية، وقد قامت الحكومة بعد إعداد مسودة هذه الخطة بعرضها خلال المنتدى الوطني بتاريخ 2003/11/13 الذي تم تحت رعاية صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم وشارك في فعالياته ممثلون عن كافة شرائح المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والشبابية، وتلا ذلك استلام العديد من الملاحظات والاقتراحات والأفكار التي ساهمت في إثراء هذه الخطة وإخراجها إلى حيز الوجود بصورتها الحالية (خطة التنمية الاقتصادية، ٢٠٠٤-٢٠٠٦).

خطى الأردن خلال العقد الماضي خطوات واسعة في تحقيق التنمية الشاملة الاقتصادية والاجتماعية، حيث حقق النمو الاقتصادي الوطني مستويات عالية بالأسعار الثابتة خلال السنوات ٢٠٠٠-٢٠٠٨ بمعدل نمو حوالي ٦%، وتضاعف نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي من ١٢٣٥ دينار عام ٢٠٠٠ إلى ٢٦٦٦ دينار عام ٢٠٠٨، وارتفعت الإيرادات المحلية من ١٥٩٢ مليون دينار عام ٢٠٠٠ إلى ٤٣٧٥ مليون دينار عام ٢٠٠٨، بالإضافة إلى خفض الدين العام كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي من ٩٩.٨% عام ٢٠٠٠ إلى ٥٤.٨% عام ٢٠٠٨، وانخفاض العجز في الموازنة العامة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي قبل المساعدات من ٩.٩% عام ٢٠٠٠ إلى ٦.٨% عام ٢٠٠٨، وزيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة من ٦٤٨ مليون دينار إلى حوالي ٢٠٠٥ مليون دينار عام ٢٠٠٨ وكذلك المحافظة على الاستقرار النقدي (غنيمات، ٢٠٠٨).

إلا أن ما شهده الاقتصاد العالمي منذ العام ٢٠٠٩ وظهور الأزمة المالية العالمية، والتي ألفت بظلالها على كافة الاقتصاديات العالمية ومن ضمنها الاقتصاد الأردني وذلك نتيجة لانفتاحه وتنوع علاقاته الاقتصادية مع مختلف دول العالم من تغيرات عديدة، بالإضافة إلى ما شهدته المنطقة من أحداث سريعة متوالية وعدم الاستقرار، وما رافق ذلك من ارتفاع حاد بأسعار النفط والمواد الغذائية ساهمت بمزيد من الضغوطات على الجهود الحكومية الرامية إلى توطيد أركان

الاستقرار الاقتصادي، ووضعت الاقتصاد الأردني أمام جملة جديدة من التحديات التي تتطلب منا جميعاً مواجهتها.

٣-٦-٤ توزيع القطاعات الاستثمارية في الأردن

يعتبر تحليل أوجه النشاط الاستثماري حسب القطاعات الاقتصادية جزءاً هاماً من دراسة الاستثمار، وذلك لما يوفره هذا التحليل من إمكانية التعرف إلى دور القطاعات الاقتصادية في النمو الاقتصادي من خلال مساهمتها في النشاط الاقتصادي والنشاط الاستثماري، والتي تعكس بدورها الخطوط العريضة للسياسات الاستثمارية المتبعة على المستوى الكلي أو القطاعي.

وفيما يتعلق بالتوزيع القطاعي للاقتصاد الأردني، لابد من الإشارة إلى أن تقسيمات النظام الدولي للحسابات القومية للقطاعات الاقتصادية، تشتمل على تقسيم الاقتصاد إلى القطاعات التالية:

أ- مجموعة الصناعات: وتضم مجموعة القطاعات المنتجة للسلع وهي (الزراعة والصيد والغابات، والصناعة الاستخراجية والتحويلية، الإنشاءات)، ومجموعة القطاعات المنتجة للخدمات وهي (تجارة الجملة والتجزئة والمطاعم والفنادق، والنقل والخزين والاتصالات، خدمات المال والتأمين والعقارات، الخدمات الشخصية والاجتماعية).

ب- قطاع منتجي الخدمات الحكومية.

ج- قطاع منتجي الخدمات الخاصة التي لا تهدف إلى الربح.

د- قطاع الخدمات المنزلية.

ويستخدم تقسيم القطاعات الاقتصادية على النحو المبين أعلاه في اشتقاق عدة تقسيمات أخرى للقطاعات الاقتصادية مثل تقسيم القطاعات إلى قطاعات خدمية وأخرى سلعية بناء على طبيعة المنتج النهائي للقطاع. كما يمكن تقسيم هذه القطاعات إلى قطاع عام وقطاع خاص وفقاً لمعيار الملكية، أو الجهة التي تتولى إدارة الوحدة الإنتاجية (غنيمة، ٢٠٠٨).

الجدول ٥. نسبة توزيع الاستثمار الكلي على القطاعات الاقتصادية للفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)

السنة	صناعة%	زراعة %	خدمات%	نسبة الاستثمار الكلي على القطاعات %
١٩٩٧	13.5	12	74.5	3.60%
١٩٩٨	38.4	5.4	56.20	3.63%
١٩٩٩	29	6.20	64.8	(8.35%)
٢٠٠٠	25.5	15.9	58.60	10.28%
٢٠٠١	40	19.90	39.8	13.47%
٢٠٠٢	30.77	26	43	6.36%
٢٠٠٣	25.2	36.11	38.52	2.18%
٢٠٠٤	21.8	43.25	34.81	4.60%
٢٠٠٥	24.3	39.79	35.8	5.33%
٢٠٠٦	27.8	33.6	38.4	8.42%
٢٠٠٧	22.7	31.4	44.5	9.5%
٢٠٠٨	19.1	33.1	46.6	9.9%
٢٠٠٩	17.1	26.5	51.5	12.56%
٢٠١٠	20.8	26.5	50.2	11.89%
٢٠١١	30.05	23.18	41.42	7.34%
٢٠١٢	37.17	25.25	31.69	5.98%
المجموع الكلي	398.9143	404.08	750.35	-

المصدر: من إعداد الباحث بناء على بيانات التقارير السنوية لبورصة عمان للأوراق المالية للفترة (١٩٩٧ - ٢٠١٢)

ومن بيانات الجدول (٥) نجد أن القطاعات المنتجة للخدمات، ساهمت بالنصيب الأكبر من الطلب على الاستثمار خلال السنوات الثلاث الماضية (الإحصاءات الصناعية، ٢٠١٣). ويمكن تفسير هذه النتيجة بأن قطاع الخدمات المالية والعقارات يشتمل على قيمة العقارات والأبنية السكنية والتي شهد الطلب عليها قفزة كبيرة من عدد كبير من الأسر الأردنية العائدة من دول الخليج العربي أعقاب أزمة الخليج الثانية، والواقع أن مساهمة القطاع في السنوات السابقة لم تكن الأكبر بين القطاعات الأخرى، مما يشير إلى أن الهبوط الحاد في سعر صرف الدينار، والارتفاعات المتتالية في أسعار المستوردات جعلت من نشاط الإنشاءات أكثر الأنشطة أماناً وجذباً للاستثمارات الوطنية.

وأما من ناحية التوزيع القطاعي للاستثمارات في المملكة فنرى أن الاقتصاد الأردني يتصف منذ نشأته بأنه اقتصاد خدمات، إذ يلاحظ أن قطاع الخدمات حافظ حتى الآن على مركزه الأول بالنسبة لمساهمته في الناتج المحلي الإجمالي، ويعزى ذلك إلى أصول نشأة الاقتصاد الأردني والتي تتلخص في أن ما نما تحت مظلة المساعدات الأجنبية التي مكنته من بناء جهاز إداري واسع واستيراد أكثر من خمسة أضعاف صادراته خلال مسيرته الاقتصادية، أدى إلى تضخم النشاط التجاري ونشاط الإدارة العامة والدفاع.

الفصل الرابع التحليل الإحصائي والنتائج والتوصيات

الفصل الرابع

التحليل الإحصائي والنتائج والتوصيات

٤-١ التحليل الإحصائي:

اعتمدت الدراسة على بيانات تغطي الفترة من عام ١٩٩٧ وحتى عام ٢٠١٢، وقد بني النموذج القياسي لتقييم الآثار الناتجة عن استثمارات الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن، وتوزيع القطاعات (البنوك، الودائع، القروض، مساهمة الشركات) على الاستثمار الكلي في الأردن.

٤-١-١ اختبارات صحة البيانات للتحليل الإحصائي

أ. التوزيع الطبيعي:

للتحقق من مدى اقتراب البيانات من توزيعها الطبيعي "Normal Distribution" تم استخدام (K-S) غير المعلمي من ضمن الحزمة لإحصائية "SPSS" وتكون قاعدة القرار لقبول الفرضية العدمية بأن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي إذا كانت احتمالية اختبار كولموجوروف-سيرنوف (K-S) أكبر من 0.05، والجدول الآتي يبين النتائج:

الجدول ٦. نتائج اختبار (K-S) للتوزيع الطبيعي

المتغير	الوسط الحسابي	معامل (K-S)	مستوى الدلالة
Y	-0.008983	1.046	0.223
X	0.004757	0.572	0.899
X1	-0.002672	1.317	0.062
X2	-0.004855	0.750	0.627
X3	-0.008983	1.106	0.173
X4	-0.00265	0.750	0.144

يتبين من نتائج الاختبار في الجدول (٦) أن البيانات موزعة توزيع طبيعي، إذا إن قيمة الدلالة Sig من الجدول هي أكبر من ٠.٠٥.

ب. اختبار استقرار السلسلة الزمنية:

إن الأبحاث التطبيقية التي تستخدم السلاسل الزمنية تفترض استقرار تلك السلاسل " Time Series Stationarity" وللتحقق من استقرار السلاسل الزمنية، فقد تم استخدام اختبار جذر الوحدة "Unit Root" المتضمن لاختبار "Augmented Dicky-Fuilller Tesr (ADF" المعلمي، واختبار "Phillips –Person PP" المعلمي، فإن فرضية استقرار السلسلة الزمنية الممتدة من ١٩٩٧م إلى ٢٠١٢م حسب فترة الدراسة تكون مقبولة في حال ما إذا كانت القيمة المطلقة للاختبارين، اختبار (ADF)، واختبار (PP) أكبر من القيمة الحرجة عند مستويي ١% و ٥%. والجدول (٧) الآتي يلخص نتيجة الاختبارين:

الجدول ٧. اختبار (ADF)، واختبار (PP) لاستقرار السلسلة الزمنية لفترة الدراسة

المتغيرات	القيمة المطلقة لاختبار (ADF)	القيمة الحرجة		القيمة المطلقة لاختبار (PP)	القيمة الحرجة	
		مستوى ١%	مستوى ٥%		مستوى ١%	مستوى ٥%
Y	5.598493	٣.٥٧١٣-	٢.٩٢٢٨-	٦.٥٤٢٩٩٦	٣.٥٦٨٢-	٢.٩٢١٥-
X	5.479651	٣.٥٧١٣-	٢.٩٢٢٨-	٨.٢٢٠٤٣٣	٣.٥٦٨٢-	٢.٩٢١٥-
X1	7.085204	٣.٥٧١٣-	٢.٩٢٢٨-	٨.٥٠٧١٣٣	٣.٥٦٨٢-	٢.٩٢١٥-
X2	4.648217	٣.٥٧١٣-	٢.٩٢٢٨-	6.364216	٣.٥٦٨٢-	٢.٩٢١٥-
X3	5.479651	٣.٥٧١٣-	٢.٩٢٢٨-	٦.٢١٢٤٣٣	٣.٥٦٨٢-	٢.٩٢١٥-
X4	5.085205	٣.٥٧١٣-	٢.٩٢٢٨-	٦.٥٦٧١٣٣	٣.٥٦٨٢-	٢.٩٢١٥-

يشير جدول (٧) أعلاه أن القيمة المطلقة للاختبارين، اختبار "ADF" المعلمي، واختبار "PP" المعلمي أكبر من القيمة الحرجة "Value Critical" عند مستويي ١%، ٥% بالنسبة لكل المتغيرات، مما يعني قبول الفرضية العدمية أي أن بيانات السلسلة الزمنية ١٩٩٧-٢٠١٢ مستقرة.

ج- اختبار التداخل الخطي:

إن قوة النموذج الخطي العام تعتمد أساساً على فرضية عدم وجود ارتباط عالي متعدد بين المتغيرات المستقلة وإذا لم يتحقق هذا الشرط فإن النموذج الخطي العام عندئذ، لا يصلح للتطبيق، ولا يمكن اعتباره جيداً لعملية تقدير المعلمات، ولتحقيق ذلك يتم استخدام مقياس "Collinearity Diagnostics" وذلك بحساب معامل "Tolerance" لكل متغير من المتغيرات المستقلة ومن ثم إيجاد معامل "Variance Inflation Factor (VIF)" حيث أن:

$$\text{Tolerance}/1 = \text{VIF}$$

ويعد هذا الاختبار مقياساً ل قوة الارتباط بين المتغيرات المستقلة ووفقاً لهذا الاختبار فان الحصول على قيمة "VIF" أعلى من (٥) يشير إلى وجود مشكلة التعدد الخطي بين المتغيرات المستقلة، والجدول الآتي يلخص نتيجة حساب معاملي "Tolerance" و"VIF" لاختبار التداخل الخطي

" لاختبار التداخل الخطي VIF و "Tolerance" معاملي حساب نتيجة الجدول ٨.

معامل VIF	معامل Tolerance	المتغيرات المستقلة
١.٠٤٩	0.953	X
١.٠٠٩	٠.٩٩١	X1
١.٠٥٢	0.950	X2
1.001	0.921	X3
1.031	0,982	X4

ومن خلال بيانات جدول (٨) أعلاه يلاحظ أن قيمة معامل VIF لجميع المتغيرات المستقلة هي دون الـ (٥) مما يعني أن نموذج الدراسة يخلو من مشكلة التداخل الخطي.

٤-١-٢ الأدوات والمقاييس

لأغراض إثبات أو نفي صحة فرضيات البحث سيتم الاعتماد على التحليل الإحصائي لحساب معامل الارتباط R الذي يحدد قوة وطبيعة العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، ومعامل (التحديد R^2) الذي يوضح مدى تأثير المتغير أو المتغيرات المستقلة على المتغير التابع، ومعامل الانحدار (B) لدراسة مدى تأثير المتغيرات المستقل على المتغير التابع.

٤-١-٣ تحليل الفرضيات

الفرضية الأولى: هناك أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستثمارات الضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن.

وللإجابة عن الفرضية قام الباحث باحتساب معامل بيرسون لبيان العلاقة التنبؤية بين استثمارات الضمان الاجتماعي وبين الاستثمار الكلي في الأردن.

جدول ٩: نتائج معامل ارتباط بيرسون بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي والاستثمار الكلي في الأردن في الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.924 ^a	.854	.843	2.307243

a. Predictors: (Constant), المؤسسة

يظهر من خلال الجدول (٩) أن معامل ارتباط بيرسون بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي والاستثمار الكلي في الأردن في الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢) قد بلغ (٠.٩٢) وأن نسبة مساهمة استثمارات المؤسسة في الاستثمار الكلي قد بلغت ٨٥%، وهذه النسبة تعتبر كبيرة جداً تبعاً للمعايير التي أشار لها كوهين حيث أشار إلى أنه إذا كانت قيمة مربع معامل الارتباط أو ما يسمى بنسبة التباين المفسر تتراوح حول ١٣% فهي تعتبر مرتفعة أو كبيرة.

الجدول ١٠. نتائج معاملات الانحدار البسيط للعلاقة بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي والاستثمار الكلي

a

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	1.572	1.187		1.324	.207
	المؤسسة	2.829	.313	.924	9.044	.000

a. Dependent Variable: الكلي

يتبين من خلال الجدول (١٠) أنه يمكن التنبؤ بالاستثمار الكلي من خلال استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي حيث بلغت قيمة t (9.04) وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0,05، ومن خلال النتائج السابقة يمكن بناء المعادلة التنبؤية التالية:

$$Y = 1.572 + 2.829 * X$$

حيث Y تمثل الاستثمار الكلي المتنبئ به

X استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي

الفرضية الثانية: هناك أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لتوزيع القطاعات الاستثمارية (الحسابات البنكية، قروض، العقارات، مساهمة شركات) للضمان الاجتماعي على الاستثمار الكلي في الأردن.

وللإجابة عن الفرضية قام الباحث باحتساب معامل ارتباط بيرسون.

– العلاقة الخطية المتعددة – Multi Linear Relation:

تم حساب معامل الارتباط الخطي المتعدد بين جميع المتغيرات المستقلة مختلف القطاعات (الشركات، القروض، البنوك، عقارات) والتي تبدأ من (X1) وتنتهي ب (X4) وبين المتغير التابع (Y) الاستثمار الكلي في الأردن للتعرف على نوع وقوة العلاقة بين المتغيرات.

جدول ١١. نتائج معامل ارتباط بيرسون بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي في مختلف القطاعات كمتغيرات مستقلة والاستثمار الكلي في الأردن كمتغير تابع في الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢)

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.991 ^a	.981	.974	.932249

a. Predictors: (Constant), بنوك, قروض, شركات, عقارات

حيث يشير جدول (١١) أن معامل الارتباط (R) = ٠.٩٩١، أي أن العلاقة هي علاقة طردية قوية جداً بين المتغيرات المستقلة القطاعات كحزمة واحدة والاستثمار الكلي، وهي من أقوى العلاقات التي يمكن الحصول عليها. ومعامل التحديد (R^2) = ٠.٩٨١ كما هو موضح في الجدول رقم (١١)، وهذه العلاقة الخطية تبين أن ٩٨% من التغير في المتغير التابع (Y) سببه التغير في المتغيرات المستقلة مجتمعة وهذا يدل على الأثر الكبير لاستثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي في مختلف القطاعات (الشركات، القروض، البنوك، عقارات) على الاستثمار الكلي في الأردن.

الفرضية الثالثة: قياس مدى أثر كل من المتغيرات المستقلة (استثمارات الضمان الاجتماعي، القطاعات المختلفة) كل على حدا، ومجموعة على المتغير التابع (الاستثمار الكلي في الأردن).

وللإجابة عن الفرضية تم حساب معامل الارتباط الخطي البسيط.

– معاملات الارتباط الخطي البسيط:

تم حساب معامل الارتباط الخطي البسيط بين كل متغير مستقل (X) (المساهمة في الشركات، قروض، عقارات، حسابات بنكية) كل على حدة وبين المتغير التابع (Y) (الاستثمار الكلي في الأردن) فلو حظ أن معامل الارتباط كان موجبا، مما يشير إلى طبيعة العلاقة الطردية بينهم:

جدول ١٢. معاملات الارتباط الخطي البسيط (R) ومعاملات التحديد (R^2) بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي في القطاعات المختلفة والاستثمار الكلي في الأردن للفترة ١٩٩٧-٢٠١٢

المتغيرات المستقلة	R	R^2	B
X1 - مساهمة في الشركات	0.912	0.831	0.912
X2 - قروض	0.517	0.267	-0.517
X3 - عقارات	0.975	0.951	0.975
X4 - حسابات بنكية	0.820	0.673	0.820

المصدر: إعداد الباحث بناء على التحليل الإحصائي.

يوضح الجدول (١٢) أن معامل ارتباط الخطي بين استثمارات مؤسسة الضمان الاجتماعي في مختلف القطاعات والاستثمار الكلي في الأردن في الفترة (١٩٩٧-٢٠١٢) مرتفع. حيث أن أعلى قيمة لمعامل الارتباط لمساهمة العقارات في الاستثمار الكلي في الأردن حيث بلغت (0.97) أي أن نسبة مساهمة العقارات ٩٥% وهي نسبة مرتفعة جداً، يليها المساهمة في الشركات حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (0.91) بنسبة ٨٣% وهي أيضاً قيمة مرتفعة جداً، وحصلت حسابات بنكية على معامل ارتباط بلغت قيمته (0.82) بنسبة ٦٧% وهذه النسبة تعتبر كبيرة، أما أدنى مساهمة كانت للقرض حيث بلغ معامل الارتباط (-0.51) بنسبة ٢٦% وهي أيضاً نسبة مرتفعة، تبعاً للمعايير التي أشار لها كوهين حيث أشار إلى أنه إذا كانت قيمة مربع معامل الارتباط أو ما يسمى بنسبة التباين المفسر تتراوح حول ١٣% فهي تعتبر مرتفعة أو كبيرة. وهذا كما هو موضح بالجدول (١٢) يدل على أن المتغيرات المستقلة المذكورة سابقاً تؤثر طردياً على الاستثمار الكلي في الأردن.

- معاملات الانحدار الخطي المتعدد - Multi Linear Regression Coefficient

أما معاملات الانحدار ($B`s$) فكما هو موضح في الجدول رقم (١٣) فيشير إلى أن التغير في قيمة المتغير المستقل (القطاعات الاستثمارية) بمقدار وحدة واحدة سيؤدي إلى التغير في قيمة المتغير التابع (الاستثمار الكلي في الأردن) بقيم مختلفة كما يلي:

- 0.006 وحدة بالنسبة للعلاقة مع (X1)
- -0.67 وحدة بالنسبة للعلاقة مع (X2)

- 0.067 وحدة بالنسبة للعلاقة مع (X3)
 - -0.001 وحدة بالنسبة للعلاقة مع (X4)
- كما هو موضح في الجدول (١٣):

الجدول ١٣. معاملات الانحدار الخطي المتعدد (B) بين المتغيرات المستقلة (القطاعات المختلفة) المجتمع و بين المتغير التابع (Y) الاستثمار الكلي في الأردن

Model	B
Constant	5.075
X1 - مساهمة في الشركات	0.006
X2 - قروض	-0.67
X3 - عقارات	0.067
X4 - حسابات بنكية	-0.001

المصدر: إعداد الباحث بناء على التحليل الإحصائي.

هذا يعني أن المتغير المستقل (X3) عقارات يؤثر بشكل أكبر من المتغيرات المستقلة الأخرى على المتغير التابع (Y) الاستثمار الكلي في الأردن، أما أقلها فهو متغير حسابات بنكية (X4) من حيث التأثير على المتغير التابع (Y) الاستثمار الكلي في الأردن. من خلال ذلك يمكن صياغة نموذج يساعد على حساب مقدار الاستثمار الكلي وذلك بناء على قيم معاملات الانحدار للمتغيرات المستقلة كما يلي:

$$Y = 5.075 - 0.006 * X1 - 0.67 * X2 + 0.067 * X3 - 0.001 * X4$$

حيث Y تمثل الاستثمار الكلي المتنبئ به

X1 : مساهمة الشركات في الاستثمار الكلي

X2 : القروض

X3 : العقارات

X4 : الحسابات البنكية.

وبشكل عام من خلال النتائج الواردة في الأعلى تبين أن استثمارات الضمان الاجتماعي لها أثر إيجابي على الاستثمار الكلي في الأردن وهذا الأثر الإيجابي يعزز من مقدرتها على التأثير على الاستثمار الكلي في الأردن، وترجع إيجابية هذا الأثر ربما إلى طبيعة القطاعات التي تستثمر فيها المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي (العقارات، حسابات بنكية، قروض، مساهمة شركات) وهي أكثر القطاعات أهمية في التنمية الاقتصادية وفي الاستثمار بشكل عام.

ومن خلال الإحصائيات التي تم الحصول عليها من التقارير السنوية للضمان الاجتماعي لوحظ أن إجمالي استثمارات الضمان الاجتماعي في زيادة مستمرة وهذا مؤشر جيد على الوضع الاستثماري في الأردن.

٤-٢ نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١- تأثر استثمارات الضمان الاجتماعي، بكل حجم الفوائض المتشكل من زيادة إيرادات المؤسسة عن نفقاتها ومتوسط الأجر الشهري، وبالتالي فإن هذه المحددات تمكن متخذي القرار بالنسبة للاستثمار الاعتماد عليها لتطوير إدارة الاستثمار واتخاذ الإجراءات اللازمة لزيادة حجم الاستثمارات.

٢- تبين من خلال التقارير السنوية أن متوسط العائد على استثمارات المؤسسة خلال الفترة (١٩٩٧ - ٢٠١٢) حوالي (4.4%)، ولكي تتمكن المؤسسة من الاستمرار والبقاء حتى عام (٢٠٢٥) يجب أن لا يقل معدل العائد السنوي للمؤسسة على استثماراتها عن (٧.٥%)، حسب الدراسات الاكتوارية.

٣- أظهرت الدراسة أن إجمالي استثمارات الضمان الاجتماعي إلى الاستثمار الكلي في الأردن في زيادة مستمرة، وهذا مؤشر جيد على الوضع الاستثماري للمؤسسة، حيث بلغت استثمارات المؤسسة إلى الاستثمار الكلي عام ١٩٩٧ (19,6%)، وقد تنامت استثمارات المؤسسة إلى الاستثمار الكلي عام ٢٠١٢ (26.40%) وقد بلغ مجموع الاستثمارات خلال فترة الدراسة (487.02) مليار دينار.

٤- يظهر جلياً من نتائج التقدير الدور الإيجابي لاستثمارات المؤسسة في الاستثمار الكلي، حيث بلغ معامل استثمارات الضمان الاجتماعي للاستثمار الكلي للأعوام (١٩٩٧-٢٠١٢) قد بلغ (0.92) وأن نسبة مساهمة استثمارات المؤسسة في الاستثمار الكلي قد بلغت ٨٥%، وهذه النسبة تعتبر كبيرة جداً تبعاً للمعايير الإحصائية العالمية.

٥- إن العمليات الاستثمارية التي تقوم بها الوحدة الاستثمارية في المؤسسة لا تتماشى مع القواعد والمعايير التي أعلنتها سياستها الاستثمارية، وخاصة فيما يتعلق بالموازنة بين الاستثمارات طويلة الأجل وقصيرة الأجل.

٤-٣ توصيات الدراسة:

بناء على ما تقدم في الفصول السابقة، واعتماداً على ما تم التوصل إليه من نتائج يوصي الباحث بما يلي:

١- التوجه للقيام بالإجراءات والسياسات الكفيلة بزيادة حجم الفائض، كالتوسع في مظلة تطبيق أحكام قانون الضمان الاجتماعي بما يعود على نمو الاستثمارات بشكل كبير.

٢- العمل على الاستفادة من التخاصية بشكل واسع، سواء كان من خلال السياسات والتشريعات التي وضعت في سبيل تشجيع الاستثمار أو من خلال الشريك الاستراتيجي، مثال ذلك في شركة الاتصالات الأردنية.

٣- عدم المغالاة في اتباع الاستراتيجيات الاستثمارية من حيث إدارة المخاطر والعمل على الدخول في القطاع الزراعي والصناعي .

٤- الاستمرار في تشكيل لجان خاصة لعمل دراسات اکتوارية لرؤية المستقبل البعيد بشكل منطقي مبني على فرضيات وبدائل مدروسة بعناية، وذلك لضمان استمرارية زيادة إيرادات المؤسسة على نفقاتها.

٥- ضرورة المحافظة على ميزة استقلالية الوحدة الاستثمارية من حيث إدارة استثماراتها، وبما يضمن عدم تدخل الدولة في قراراتها الاستثمارية كما هو مطبق حالياً في الواقع العملي.

٦- يوصي الباحث باستكمال هذه الدراسة لإعداد الهيكل الأمثل للاستثمار والذي يحقق أفضل عائد في ظل أدنى درجات الخطر ويفي بالتزامات المؤسسة في مواعيدها وذلك في ظل القيود والظروف المتاحة للاستثمار في السوق المحلية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً- المراجع باللغة العربية

أحمد، علي (١٩٨٠). نظام التأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية. المحاسبة والإدارة والتأمين، (٢٧)، ٧١-٧٥.

الباشا، محمد فاروق (١٩٩٦). التأمينات الاجتماعية ونظامها في المملكة العربية السعودية، (٢ط)، معهد الإدارة العامة، مركز البحوث.

البدارين، عبدالله محمد (٢٠١٠). تقييم أداء محفظة الأسهم للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي. رسالة ماجستير، الجامعة الهاشمية.

البنك المركزي الأردني.

بني عامر، محمد محمود (١٩٩٩). إدارة الضمان الاجتماعي في الأردن، دراسة تقييمية لأداء مؤسسة الضمان الاجتماعي في محافظة العاصمة. رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

الجميل، احمد زيدان (٢٠٠١). تأثير المتغيرات الاقتصادية على مؤشرات الضمان الاجتماعي في الأردن خلال الفترة (٨٠-٢٠٠٠) دراسة قياسية. رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

جميل، هيل عجمي (٢٠٠٢). الاستثمار الأجنبي المباشر في الأردن - حجمه ومحدداته. إريد للبحوث والدراسات، ٤(٢)، ١-٣٥.

حمدان، حسين (١٩٧٨). التشريع الاجتماعي اللبناني، بيروت: مكتب كردية إخوان.

خصاونة، رائد زكي (١٩٩٨). الآثار الاقتصادية للضمان الاجتماعي في الأردن خلال الفترة (١٩٨٠-١٩٩٥). رسالة ماجستير، جامعة اليرموك.

خطة التنمية الاقتصادية (٢٠٠٤-٢٠٠٦). رؤية جديدة للتنمية المستدامة.

دائرة الإحصاءات العامة، الأردن.

رسالة الضمان، كانون الأول ٢٠٠٥، العدد صفر.

الساكت، بسام (د.ت)، أثر قانون تشجيع الاستثمار على الاقتصاد الأردني، الجمعية العلمية الملكية.

الشريف، عبود (١٩٩٥). الاستثمار وأهميته لنظم التأمينات الاجتماعية، ندوة إدارة التأمينات أو الضمان الاجتماعي، تحرير المركز العربي للتأمينات الاجتماعية، الخرطوم.

شوارتز، جبرد (١٩٩٣). ما الذي نتعلمه من بولندا؟! مجلة التمويل والتنمية، ٣(٢)، ٢٥.

الصبيحي، موسى (٢٠٠٢). قانون الضمان الاجتماعي رقم ١٩ لعام ٢٠٠١ "كل ما يجب أن تعرفه عن الضمان الاجتماعي في الأردن" (محاولة لفهم فلسفة الضمان ومنافعه)، (ط١)، عمان: مطبعة الطيف.

الصررايرة، محمد صالح فرحان (٢٠٠٠). سياسة الاستثمار في المؤسسة العامة للضمان في الأردن (١٩٨٠-١٩٩٧). رسالة ماجستير غير منشورة كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.

عباس، محمد عباس (١٩٩٥). دراسة مقارنة بين أسس ربط معاش الشيخوخة في الوطن العربي، الخرطوم: المركز العربي للتأمينات الاجتماعية.

عبدالملك، عامر سليمان (١٩٩٠). التأمينات الاجتماعية في الدول العربية، (ط١)، بيروت: دار العلم للملايين.

العلي، عادل (١٩٨١). التأمينات الاجتماعية: دراسة في جوانبها المالية والاقتصادية وتطبيقاتها في العراق، بغداد: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

عيسى، علي (١٩٨٩). الضمان الاجتماعي، عمان: مطابع الدستور.

غنيمات، حمزة عبدالقادر (٢٠٠٨). أثر استثمارات الضمان الاجتماعي على النمو الاقتصادي في الأردن خلال الفترة (١٩٨٠-٢٠٠٤). رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية.

قاسم، محمد (١٩٩٥). التأمينات الاجتماعية، القاهرة: دار الجامعة الجديدة للنشر.

قانون الضمان الاجتماعي رقم ١ لسنة ٢٠١٤.

قحف، عبد السلام (١٩٩١). اقتصاديات الاستثمار الدولي، الإسكندرية، مصر: المكتب العربي الحديث.

قسم الأبحاث والدراسات (٢٠٠٣). واقع المناخ الاستثماري في الدول العربية. مجلة المستقبل الاقتصادي، ١(٣/٢)، عمان - الأردن، ١٢١-١٢٣.

كنعان، عبدالغفور حسن (١٩٨٠). استثمار احتياطات التأمينات الاجتماعية، دورة التأمينات الاجتماعية، الجزء الأول بغداد: مؤسسة الثقافة العمالية.

كوبيتس، جورج (١٩٩٣). إصلاح أنظمة الضمان الاجتماعي. مجلة التمويل والتنمية، ٣٠(٢)، ٢٧-٢١.

لطفي، أحمد (١٩٩٤). التأمينات الاجتماعية، تطورها وأهمية استثمار أموالها. الإداري، (٥٨)، ١٢٥-١٤٣.

مؤتمر العمل الدولي (٢٠١٠)، الدورة المائة.

مؤسسة تشجيع الاستثمار، تقارير.

المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي (٢٠٠٢). المركز المالي، (تقارير داخلية غير منشورة).

مجلة صوت عمال الأردن - العدد الخامس/ (١١٠٠) تموز ٢٠٠٧.

المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، نشرات، سنوات مختلفة.

مشهور، أميرة (١٩٩١). الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، القاهرة: مكتبة مدبولي.

النايلسي، محمد سعيد (٢٠٠٠). دراسة إصلاح أنظمة الضمان الاجتماعي في الأردن وعلاقته بتنمية الاستثمار. مركز الإنماء الأردني، عمان، الأردن.

الوحدة الاستثمارية في الضمان الاجتماعي، نشرات مختلفة.

ثانياً - المراجع الأجنبية:

Abel, Andrew B. (March 2001). The Effects of Investing Social Security Funds in the Stock Market When Fixed Costs Prevent Some Households from Holding Stocks. **American Economic Review**, 91(1), 128-148.

Antolin, Palpo (2008). Pension funds performance OECD. **Working paper insurance private pension No.20**. OECD Publishing Paris, France.

Forgen, T. Richard (1990). **Macro Economics Theories and Policies**, London.

Gans, Oscar (1996). The economics of Social Security in developing countries. **Economics**, 54, 44-51.

- ILO (2010). **The ILO's Strategy to Extend Social Security: An independent evaluation report**, Geneva.
- Jalilian, H. (1996). Foreign Investment Location In Less Developed Countries: A theoretical Frame Work. **Journal of Economic Studies**, 23(4), 18-30.
- McClements, L.D. (1972). **The Economics of Social Security**, London.
- McMorrow, Kieran & Werner, Roger (2002). EU Pension Reform-An overview of the debate and an empirical assesment of the main policy reform options, European Commission. **Directorate-General for Economic and Financial Affairs**, (162).
- Queisser, Monika and Schmidt, Sonke (1995). **Social Security In developing Countries, Germany**, Druckerei Franz Paffenholz.
- Robert, David (2004). Social Security Investment In Danger. **Senior Journal**, Available online at: www.seniorjournal.com.
- Robertson, A. Haeworth (1992). **Social security: What every taxpayer should know retirement policy institutes**, Washington Dc, USA: Retirement Policy Inst.
- Sartawi, Mohammad (1997). Investment of social security funds. **Investment Social Security Association**, 12(2).
- Singh, Har (1993). Introduction to the principles of social security, **proceeding of the regional training course on social security administration**, Amman, Jordan.
- Vittas, Dimitri (1992). The Role of deposit insurance in financial reulation. Washington DC., **World EDI Development Studies**, 446-469.